

﴿ كتاب الجهاد ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب ما جاء في الهجرة ﴾

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال لما نزلت هذه الآية (إذا جاء نصر الله والفتح) قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها وقال حيزو أنا وأصحابي حيز وقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقال له مروان كذبت وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير فقال أبو سعيد لو شاء هذان لحدثاك فرفع مروان عليه الدرة ليضربه فلما رأى ذلك قال صدق . رواه أحمد والطبراني باختصار كثير ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن مجاشع بن مسعود أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بابن أخ ليبياعه على الهجرة فقال رسول الله ﷺ لا بل على الإسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح ويكون من التابعين بإحسان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير يحيى بن إسحق وهو ثقة . وعن غزية (١) بن الحرث أن شباباً من قريش أرادوا أن يهاجروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم آبائهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح إنما هو الجهاد ذو النية ، وفي رواية عن غزية أيضاً أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا هجرة بعد الفتح إنما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر . رواه الطبراني كله بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح . وعن الحرث بن غزية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح إنما هو الإيمان والنية . رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبيد الله بن أبي فروة وهو متروك . وعن ابن السعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة مادام العدو يقاتل فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص إن النبي صلى

(١) في الأصل «غزية» وفي الخلاصة «غرفة» وكلاهما تحريف، والتصويب من النهاية.

الله عليه وسلم قال الهجرة خصلتان إحداهما هجر السيئات والآخرى يهاجر إلى الله ورسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل - قلت روى أبو داود والنسائي بعض حديث معاوية - رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي ، والبزار من حديث عبد الرحمن بن عوف وابن السعدي فقط ، ورجال أحمد ثقات . وعن جنادة بن أبي أمية أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ قال بعضهم الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إن ناسا يقولون إن الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله ﷺ إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجل من بني مالك بن حسل أنه قدم على النبي ﷺ في ناس من أصحابه فقالوا له احفظ رجالنا ثم تدخل وكان أصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قال له ادخل فدخل فقال حاجتك قال حاجتي تحديثي انقطعت الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاجتك خير من حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو - قلت رواه النسائي باختصار - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجاء بن حيوة عن أبيه عن الرسول الذي سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال لا تنقطع ما قوتل العدو . رواه أحمد وحيوة لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار . رواه البزار وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لتكونن هجرة بعد هجرة إلى مهاجر أبيكم إبراهيم ﷺ حتى لا يبقى في الأرض إلا شرار أهلها تلفظهم أرضهم يغدرهم روح الرحمن عز وجل وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تقيل حيث يقيلون وتبيت حيث يبيتون وما سقط منهم فلها . رواه أحمد في حديث طويل في قتال أهل البغي وفيه أبو جناب الكلبي (١) وهو ضعيف . قلت وتأتي أحاديث الهجرة إلى الحبشة

وإلى المدينة في المغازي (١) إن شاء الله .

﴿ باب هجرة البائة والبادية ﴾

عن واثلة بن الأسقع قال خرجت مهاجراً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرخ فلما سلم والناس من بين خارج وقائم فجعل النبي ﷺ لا يرى جالساً إلا دنا إليه فساله هل لك من حاجة وبدأ بالصف الأول ثم بالثاني ثم الثالث حتى دنا إلى فقال هل لك من حاجة قلت نعم يا رسول الله قال وما حاجتك قلت الاسلام قال هو خير لك قال وتهاجر قلت نعم قال هجرة البادية أو هجرة البائة قلت أيهما أفضل قال هجرة البائة وهجرة البائة أن تثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرة البادية أن ترجع إلى باديتك وعليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومكرهك ومنشطك وأثرة عليك قال فبسطت يدي إليه فبايعته قال واستثنى لي حيث لم استثن لنفسى فيما استطعت قال ونادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي فوافقت أبى جالساً في الشمس يستدبرها فسلمت عليه بتسليم الاسلام فقال أصبوت فقلت أسلمت فقال لعل الله يجعل لنا ولك فيه خيراً فرضيت بذلك منه . فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن أقام الدين حيث كان ﴾

عن جبير بن مطعم قال قلت يا رسول الله إنهم يزعمون أنه ليس لنا أجر بمكة فقال لئن كنتم أجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب قال فاصغى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان في أصحابي منافقين . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه رجل لم يسم . وعن الفرزدق بن حبان قال ألا أحدكم حديثاً سمعته أذناي ووعاه قلبي لم أنسه بعد خرجت أنا وعبيد الله بن حيد في طريق الشام فررنا بعبد الله بن عمرو بن العاص فقال جاء رجل من قومكم أعرابي جاف جرى فقال يا رسول الله أين الهجرة إليك حيثما كنت أم إلى أرض معلومة أم لقوم خاصة أم إذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة

ثم قال أين السائل عن الهجرة قال ها أنا ذا يا رسول الله قال إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فانت مهاجر وإن مت بالحضر مي قال يعنى أرضا باليمامة ، وفي رواية الهجرة أن تهجر الفواحش مظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة فانت مهاجر . رواه أحمد والبخاري وأحمد بن إسماعيل وأحمد بن حنبل والطبراني .

﴿ باب النهي عن مساكنة الكفار ﴾

عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ثم قال أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا يرا أبأراهما . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها ﴾

عن ابن عمر رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل مني أينا بها حتى تخرجنا منها . رواه أحمد والبخاري ورجاله أحمد ورجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة . وعن أبي موسى قال مرض سعد بمكة فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقل له يا رسول الله ألسنت تذكره أن يموت الرجل في الأرض التي هاجر منها قال بلى ولعل الله تبارك وتعالى يرفعك فينصر بك قوما وينفع آخرين بك : رواه البخاري والطبراني ورجاله البخاري ورجال الصحيح خلا محمد بن عمر بن هياج وهو ثقة .

﴿ باب فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ﴾

عن عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله ما بقى معك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال رجل أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاسلم أبدوايا أسلم فقالوا يا رسول الله إننا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا فقال أتم مهاجرون حيث كنتم . رواه أحمد وعمر هذا لم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن سلمة قدم المدينة فلقية بريدة بن الحصيب فقال ارتدت

عن هجرتك يا سلمة فقال معاذ الله إني في إذن من رسول الله ﷺ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أبدوأيا أسلم فتنسموا الرياح واسكنوا الشعاب فقالوا إنا نخاف يا رسول الله أن يضرنا ذلك في هجرتنا فقال أنتم مهاجرون حيث كنتم - قلت لسلمة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن إياس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن سلمة بن الأكوع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنتم بدونا ونحن أهل حضرهم . رواه أحمد ورجالهم الصحيح . وعن مسلم بن جرهد قال مرض ابن عمر فقال رجل يا أبا عبد الرحمن قد أعشبت القفار فلو ابتعت أعزاً فتنزهت تصح فقال لم يؤذن لأحد منافي البداء غير أسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم وهو متروك . وعن شداد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الهجرة فاشتكى فقال مالك قال يا رسول الله اشتكيت ولو شربت من ماء بطحان لبرأت قال فما يمنعك قلت هجرتي قال اذهب فأنت مهاجر حيث كنت . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عبد الله بن سعد بن الأطلول قال كان عبد الله يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ويخرج في الثالث فيقولون له لو أقمت فيقول سمعت أبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الثاوة فمن أقام ببلد الخراج فقد ثنا فأنا أكره أن أقيم . رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن جابر ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من بدا بعد الهجرة لعن الله من بدا بعد الهجرة إلا في فتنة فإن البدو خير من المقام في الفتنة . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب فضل المهاجرين ﴾

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفزع ، قال أبو سعيد والله لو حبوت بها أحد الحبوت بها قومي . رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك

ابن حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتى أحاديث في فضل المهاجرين والآنصار في أواخر المناقب .

﴿ باب في فقراء المهاجرين ﴾

عن عمران بن حطان قال قالت لى عائشة أم المؤمنين ما تسمون الذين يدخلون فيكم من أهل القرى ليس لهم فيكم قرابة قلت نسميهم العلوج والسقاط فقالت عائشة كنا نسميهم المهاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه أحمد بن موسى الشامي ولم أعرفه .

﴿ باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه ﴾

قد تقدم حديث عبد الله بن عمرو في باب قبل هذا بورقين وقد ضربت عليه ثم كتبت عليه . عن صالح بن بشير بن فديك قال خرج فديك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من أرض قومك حيث شئت . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجاله ثقات إلا أن صالح بن بشير أرسله ولم يقل عن فديك . وعن الزبير بن العوام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا أرض الله والعباد عباد الله فحيث وجد أحدكم خيراً فليثق الله وليقم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب الأمير في السفر ﴾

عن عمر بن الخطاب أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم ذاك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عمار بن خالد وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم فاذا أممكم فيكون أميركم . رواه البزار وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجوا دون الثالث وإذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم . قلت له حديث في الصحيح لا يتناجوا اثنان - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عنبس بن مرحوم وهو ثقة . وعن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا

عليكم أحدكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب ما يفعل إذا أراد سفراً ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أحدكم سفراً فليسلم على إخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف .

﴿ باب النهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ﴾

عن سفينة (١) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو . رواه البزار وفيه إبراهيم بن عمرو بن سفينة وهو ضعيف .

﴿ باب مناجاة الرفاق وإجابتهم ﴾

عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا إذا غزونا فدعنا رجل في آخر القوم فقال يا أيها الأول ان تنتظره حتى يلحق . رواه البزار والطبراني وفيه يوسف بن خالد وهو ضعيف .

﴿ باب وصية الأمير في السفر ﴾

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش دعاه فأمره بتقوى الله . وبمن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الهجرة إن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن هم لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفء ولا في الغنيمة شيء ويجوز عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فانك لا تدري تصيب فيهم حكم الله أولا ولكن أنزلهم على حكمك ثم إن أرادوك أن تعطيمهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطيهم ذمتك

(١) هو لقب لمولى النبي صلى الله عليه وسلم ، واختلف في اسمه - كما في نزهة

الالباب في الألقاب لابن حجر العسقلاني . وستأتي مناقبه في الجزء التاسع .

وذمة أصحابك فانك ان تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفروا ذمة الله . رواه البزار وفيه سالم بن عبد الواحد المرادي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين . وبقية أحاديث هذا الباب في باب مانهى عن قتله في الحرب . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى معاذ وأبي موسى فقال تشاورا وتطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا . رواه البزار وفيه عمرو بن أبي خليفة العبدى ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿باب أى يوم يستحب السفر﴾

تقدمت أحاديث إستحباب السفر يوم الخميس في كتاب الحج (١) .

﴿باب أدب السفر﴾

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال إذا كانت الأرض مخصبة فافسروا في السير (٢) وأعطوا الركاب حقها فان الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا (٣) عليها وعليكم بالدجلة (٤) فان الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على قارعة الطريق فانها مأوى الحيات ومراح السباع . رواه البزار والطبراني موقوفاً وفيه محمد بن أبي نعيم وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وضعفه ابن معين . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سرتم في أرض خصيبة فأعطوا الدواب حقها أو حظها وإذا سرتم في أرض مجدبة فانجوا عليها وعليكم بالدجلة فان الأرض تطوى بالليل وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق فانها مأوى كل دابة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث هذا الباب في الحج .

﴿باب الخروج من طريق والرجوع في غيره﴾

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من باب الشجرة ويرجع من طريق المعرس . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هرون بن موسى بن أبي علقمة وهو ثقة .

(١) في الجزء الثالث . (٢) في الأصل «السفر» . (٣) أى أسرعوا . (٤) أى السير في الليل .

﴿ باب المراقبة ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثني فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق . وعن أسلم قال خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت صحبت رجلا من بكر بن وائل فقال عمر أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخوك البكرى ولا تأمنه . رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وكلاهما ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعة مائة وخمسة الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم باغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا . قلت رواه أبو داود والترمذي خلا قوله صدقوا وصبروا . رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الخيل ﴾

عن سويد بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير المال ماهرة مأمورة أو سكة مأبورة (١) . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن معقل بن يسار قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال غفر الله للنساء . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أبا ذر اعقل ما أقول لك لعناق تأتي رجلا من المسلمين خير له من أحد ذهباً يتركه وراه يا أبا ذر اعقل ما أقول لك إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال كذا وكذا اعقل يا أبا ذر ما أقول لك إن الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وإن الخيل في نواصيها الخير . رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري وهو

(١) السكة : الطريقة المصطفة من النخل ، والمأبورة : الملقحة . وقيل السكة : سكة

الحرث ، والمأبورة : المصالحه ، أراد خير المال تناج أوزرع .

ضعيف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ومثل المنفق عليها كالمتهكف بالصدقة - قلت هو في الصحيح باختصار صدقة النفقة - رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والابل عز لأهلها والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك فأحسن إليه وإن وجدته مغلوباً فأعنه . رواه البزار وفيه الحسن بن عماره وهو ضعيف . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - قلت له في الصحيح البركة في نواصي الخيل - رواه البزار وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف . وعن سودة بن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بدود ثم قل لي إذا رجعت إلى أهلك فمرهم فليقلعوا أظفارهم لا يغيظوا ضروع مواشيهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه البزار ورجاله ثقات . وعن أبي كبشة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل الخيل معقود في نواصيها الخير وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فلدوها ولا تقلدوها الأوتار (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات ، ويأتي بعد هذا باب . وعن عريب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير والنبل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده في الصدقة وأبوالها وأروائها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

(١) أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية التي كانت بينكم ، والوتر هو التار .

رواه الطبراني وفيه أبو زياد التيمي قال الذهبي مجهول . وعن الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن الحنظلية حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سواده ، وسليمان لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله ثم إنه فقده فقال له رسول الله ﷺ ما فعل فرسك فقال يا رسول الله خصيته فقال الخيل في نواصيها الخير والمغنم إلى يوم القيامة نواصيها دفاؤها وأذناها مذاها . رواه الطبراني وفيه راشد بن يحيى المارئي ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف . وعن خباب ابن الارت قال قال رسول الله ﷺ الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله وقتل عليه أعداء الله عز وجل وأما فرس الانسان فما استبطن ويحمل عليه وأما فرس الشيطان فما روهن عليه وقومر عليه . رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف . وعن علي أن النبي ﷺ قال من ارتبط فرساً في سبيل الله فعلفه وأره في ميزانه يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحرث وهو ضعيف .

(باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها)

عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله عز وجل قيمته أجر وركوبه أجر وعاريته أجر وفرس يغلق عليه الرجل ويراهن قيمته وزر وركوبه وزر وعاريته وزر وعلفه وزر وفرس للبطنة فعسى أن تكون سداداً من الفقر إن شاء الله . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدم حديث خباب الذي رواه الطبراني قبل هذا . وعن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل فعلفه وبوله وروثه وذكر ماشاء الله وأما فرس الشيطان فالذي يقامر عليه ويراهن وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يتمس

بطنها فهي ستر من فقر . رواه أحمد ورجاله ثقات فان كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح . وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدأ إلى يوم القيامة فمن ارتبطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتساباً في سبيل الله فان شبعها وربها وظامها وأرواثها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة ومن ارتبطها رياءاً وسمعة وفرحاً ومرحاً فان شبعها وجوعها وربها وأرواثها وأبوالها خسران في موازينه يوم القيامة . رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير والنبل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الا وتار ، قال علي ولا تقلدوها الا وثان . رواه أحمد والطبراني في الاوسط باختصار ورجاله أحمد ثقات .

﴿ باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

عن سهل بن سعد قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عند أبي ثلاثة أفراس يعلفهن قال وسمعت أبي يسميهم الازاز والاحيف (١) والضرب - قات لسهل حديث في الصحيح فيه ذكر اللحييف فقط وهو هنا عنه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يسبح به سبحاً فأعجبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فرسي هذا بحر . رواه الطبراني وفيه مروان بن سالم الشامي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له المرتجز (٢) . رواه الطبراني في الاوسط وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف .

﴿ باب ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره ﴾

عن أبي وهب الكلاعي وسئل لم فضل الأشقر قال لأن رسول الله صلى

(١) الازاز: سمي به لشدة تاززه واجتماع خلقه ، ولز بالشئ : لصق به كأنه يلصق بالمطلوب لسرعته . والاحيف سمي به لطول ذنبه كأنه يحف الأرض بذنبه أي يغطيها به ، ويروى بالجيم والخاء . (٢) سمي به لحسن صهيله .

الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب الاشقر . رواه أحمد ورجاله ثقات ، وقوله أبي وهب الكلاعي وهم لأن عقيل بن شبيب لم يرو إلا عن أبي وهب الجشمي . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في شقرها وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلا مطلق اليد اليمنى . قلت اقتصر أبو داود والترمذي على قوله يمن الخيل في شقرها . رواه الطبراني وفيه فرج بن يحيى وهو ضعيف . وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أردت أن تغزو فاشتر فرسا أغر محجلا مطلق اليمنى فانك تسلم وتغنم . رواه الطبراني وفيه عبيد بن الصباح وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والخيل المثقلة فانها إن تلق تفرو وإن تغنم تغل . رواه أحمد وكانه صلى الله عليه وسلم أراد بالخيل أصحاب الخيل والله أعلم ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب تأديب الخيل ﴾

عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عاتبوا الخيل فانها تعتب . رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقية وبقية مدلس ، وسأل ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيت على ظهر كتاب إبراهيم ملاحقا فأنكرته فقلت له فتركه قال وهذا من عمل ابنه محمد ابن إبراهيم كان يسوي الاحاديث وأما أبوه فشيخ غير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق ، ووثقه ابن حبان .

﴿ باب إكرام الخيل ﴾

عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما قتل عرف فرسه بيده . رواه الطبراني وفيه عوف بن الأزهر وهو متروك .

﴿ باب الدعاء للخيل ﴾

عن جعيل الأشجعي قال غزوت مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته وأنا على فرس لي عجفاء ضعيفة فكانت في آخر الناس فلحقني فقال سر يا صاحب الفرس

فقلت يا رسول الله عجفاء ضعيفة فرفع رسول الله ﷺ مخفقة (١) كانت معه فضربها بها وقال اللهم بارك له فيها قال فلقم رأيتني مأمسك رأسها أتقدم الناس قال ولقد بعث من بطنها بائني عشر ألفاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن هرون الفروي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره . وعن عبد الله بن الحرث قال كان رسول الله ﷺ يصف عبد الله وعبيد الله وكثيراً بنى العباس ثم يقول من سبق إلى فله كذا وكذا قال فيستبقون إليه فيقعون على ظهره وصدرة فيقبلهم ويلتزمهم . رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد وفيه ضعف لين وقال أبو داود لا أعلم أحداً ترك حديثه وغيره أحب إلى منه ، وروى له مسلم مقروناً بالبخاري تعليقاً ، وبتمية رجاله ثقات . وعن كثير بن عباس قال كان النبي ﷺ يجمعنا أنا وعبد الله وعبيد الله وقم فيفرج يديه هكذا فيمد باعه ويقول من سبق إلى فله كذا وكذا . رواه الطبراني وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وجعل بينها سبقاً وجعل فيها محلاً وقال لا سبق إلا في حافر أو نصل . قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل وراهن - قلت هو في الصحيح خلا قوله وراهن - رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن أبي ليلى المازة بن زياد قال أرسلت الخيل زمن الحجاج فقلنا لو أتينا الرهان فأتيناه ثم قلنا لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال نعم لقد راهن على فرس يقال له سبعة فسبق الناس فمش لذلك وأعجبه . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال فأتيناه وهو في قصره بالراوية فسألناه يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كان رسول الله ﷺ يراهن قال نعم والله لقد راهن على

(١) أى درة . وفي الأصل : مخفقة ، وهو تحريف .

فرس يقال له سبعة فسبق الناس فمش لذلك وأعجبه ، ورجال أحمد ثقات وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضم الخيل (١) وسابق بينها فرآني راكباً على بعير فقال يا جابر لا تزال تتعته (٢) أي لا تزال تضربه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف . وعن عروة بن مضر أنه كان يسوق فرسه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله ﷺ تبارك الله الذي كيف حوافره وسوا فلهم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف . وعن عصمة أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فجرى به فرجع إلينا فقال وجدناه بحراً . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مغفل قال بينما نحن ذات يوم بالمدينة إذ خرج علينا رسول الله ﷺ على فرس له فأنطلق حتى خفي عنا ثم أقبل وهي تعدو أمامها وأما اعترقت به فمر بشجرة فطار منها طائر فحادث فندر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم على أرض غليظة فأتيناه تسعاً فاذا هو جالس وعرض ركبتيه وحرقتيه ومنكبتيه وعرض وجهه منسح (٣) يبيض ماء أصفر فجاسنا حوله نبكي . رواه الطبراني وفيه العباس بن الفضل الانصاري وهو ضعيف . وعن بريدة قال ضم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ووقت لاضمارها وقتاً وقال يوم كذا وكذا موضع كذا وكذا وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة من دون ذلك . رواه البزار وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف . وعن عياض الأشعري قال قال أبو عبيدة من يراهني قال شاب أنا إن لم تغضب قال فسبقه قال فلقد رأيت عقيصتي أبن عبيدة تنقران (٤) وهو خلفه على فرس عري . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي بلج قال رأيت أبا لنا الأسدي وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم سبق فرس له جلله برداً

(١) تضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تعلق إلا قوتاً لتخف ، وقيل تشد عليها سروجها وتجعل بالاجلة حتى يعرق تحتها فيذهب رهلها ويشد لحمها .
(٢) في الاصل « تنعته » . (٣) أي جانبه منقشر ، وفي الاصل تحريفات صححتها من النهاية . (٤) أي تتحركان بسرعة كالقفز .

عدنياً ورأيت عليه ثوب خز ومطرقاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن الجلب والخبب ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال ليس منا من خيب (١) عبداً على سيدة وليس منا من أفسد امرأة على زوجها وليس منا من أجلب (٢) على الخيل يوم الرهان . رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لا جلب في الاسلام . رواه الطبراني وفيه أبو شيبة وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لا شغار في الاسلام . والشغار أن يبدل الرجل أخته بغير صداق فلا شغار في الاسلام . ولا جلب ولا جنب (٣) . قلت روى ابن ماجه بعضه . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النهي عن خصاء الخيل وغيرها ﴾

عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم وقال ابن عمر فيه نماء الخلق . رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبرذى الروح (٤) وعن إخصاء البهائم نهياً شديداً . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب إنزاع الحمر على الخيل ﴾

عن دحية الكلبي قال قلت يا رسول الله ألا أحمل لك حماراً على فرس فينتج لك بغلاً فتركبهم أقال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال عن الشعبي إن دحية مرسل ، وهو عند أحمد عن الشعبي عن دحية ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حنبل من آل حذيفة ووثقه ابن حبان .

(١) أى أفسد وخدع . (٢) الجلب أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويحلب عليه ويصيح حتاله على الجرى . والجنب بالتحريك : أن يجنب فرساً إلى فرسه الذى يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب . (٣) فى الاصل « خيب ، والصواب « جنب ، وتقدم شرحه ، والحديث تكرر فى الكتاب . (٤) هو أن يوثق ذو الروح حياً ثم يرمى حتى يموت .

﴿ باب فيمن أطرق فرساً أو غيره ﴾

عن أبي عامر الهوزني عن أبي كبشة الأثماري أنه أتاه فقال أطرقني فرساً فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أطرق فعقب له الفرس كان له كأجر سبعين فرساً حمل عليها في سبيل الله عز وجل ، والطبراني إلا أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطرق فرسه مسلماً فعقب له الفرس كان له كأجر سبعين فرساً حمل عليها في سبيل الله فان لم يعقب كان له كأجر فرس يحمل عليها في سبيل الله ، ورجالها ثقات . وعن ابن عمر قال ماتعاطى الناس بينهم قط أفضل من الطرق يطرق الرجل فرسه فيجرى له أجره ويطرق الرجل فحله فيجرى له أجره . رواه الطبراني ورجالها ثقات .

﴿ باب كيف يعرف الفرس العتيق من غيره ﴾

عن محمد بن سلام قال حدثني بعض أصحابنا قال عرض سلمان بن ربيعة الخيل فر عمرو بن معدى كرب على فرس له فقال له سلمان بن ربيعة هذا هجين فقال له عمرو عتيق فأمر به فعضش ثم جاء بطست من ماء ودعا بعناق الخيل فشربت فجاء فرس عمرو فثنى يديه وشرب وهذا صنع الهجين فنظر إليه فقال له ألا ترى فقال له اجل الهجين يعرف الهجين فبلغ عمر فكتب إليه قد بلغني ماقلت لا ميرك وبلغني أن لك سيفاً تسميه الصمصامة وعندى سيف مصمم وتالله لئن وضعته على هامتك لا أقلع حتى أبلغ شيئاً ذكره من جوفه فانسرك أن تعلم أحق ما أقول فعلت (١) . رواه الطبراني واسناده منقطع .

﴿ باب سهم الفرس ﴾

تأتي أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى . عن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهماً وأمه سهماً وفرسه سهمين . رواه أحمد ورجالها ثقات . قلت وتأتي أحاديث سهمان الخيل في قسمة الغنيمة .

﴿ باب ركوب ثلاثة على دابة ﴾

عن ابن عباس قال أردقني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقم أمامه

قلت إردافه لابن عباس في الصحيح - رواه أحمد وله عند البزار قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع أو عرفة وقم بين يديه والفضل خلفه، وإردافه للفضل في الصحيح، وفي إسناد أحمد والبزار جابر الجعفي وهو ضعيف.

﴿باب صاحب الدابة أحق بصدرها﴾

وبعض أحاديث هذا الباب في الأدب (١) . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدابة أحق بصدرها . رواه البزار .

﴿باب في دواب الغزاة وكراهية الأجراس﴾

قد تقدمت أحاديث في كراهية الأجراس والكلاب في الصيد . عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله ملائكة ينزلون كل ليلة يحبسون الكلاب عن دواب الغزاة إلا دابة في عنقها جرس . رواه الطبراني وفيه ليث ابن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يدفع عدالتهم.

﴿باب كيف المشى﴾

عن جابر قال شكنا ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعنا لهم وقال عليكم بالنسلان (٢) فانتسلنا فوجدناه أخف علينا .

﴿باب ما جاء في القسي والرماح والسيوف﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وثقه ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عويم بن ساعدة قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معه قوس فارسية فقال اطرحها ثم أشار إلى القوس العربية فقال بهذه الرماح القنا يمكن الله لكم في البلاد وينصركم على عدوكم . رواه الطبراني وفي إسناد مساتير لم يضعفوا ولم يوثقوا . وعن عبد الله بن بسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج رسول الله

ﷺ يتبع الجيش وهو متوكىء على قوس فر به رجل يحمل قوساً فارسياً فقال
 ألقها فانها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا والقسى العربية فان بها يعز الله
 دينكم ويفتح لكم البلاد ، قال يحيى بن حمزة إنما قال ذلك رسول الله ﷺ لأنها
 كانت إذ ذاك على عهد رسول الله ﷺ فأما اليوم فقد صارت عدة وقوة لأهل
 الاسلام . رواه الطبرانى عن شيخه بكر بن سهل الدمياطى قال الذهبى وهو
 مقارب الحديث وقال النسائى ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أنى لم
 أجد لأبى عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بشر سماعاً . وعن سعد بن أبى
 وقاص رفعه قال عليكم بالرمى فانه خير - أو من خير - لھوكم . رواه البزار والطبرانى
 فى الاوسط والفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالرمى فانه
 خير لعبكم ، ورجال البزار رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة وكذلك
 رجال الطبرانى . وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تشهد الملائكة
 من رھنكم إلا النصال والنضال . رواه البزار والطبرانى وفيه عمرو بن عبد الغفار
 وهو متروك . وعن أبى هريرة قال مر رسول الله ﷺ على قوم يرمون
 فقال ارموا بنى اسرائيل فان أباكم كان رامياً . رواه البزار وفيه محمد بن عمرو
 ابن علقمة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر أن النبى
 ﷺ مر على قوم وهم يرمون فقال ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان رامياً .
 رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف . وعن حمزة بن عمرو
 الاسلمى أن رسول الله ﷺ قال للاسلميين ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان
 رامياً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مع محجن بن الا درع
 فأمسك القوم قال مالكم قالوا من كنت معه فقد غلب قال ارموا وأنا معكم كلکم .
 رواه الطبرانى وفيه عبد الله بن يزيد البكرى وهو ضعيف . وعن عمرو بن
 عطية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الارض ستفتح
 عليكم وتكفون الدنيا فلا يعجز أحدكم أن يلهو باسمه . رواه الطبرانى عن
 شيخه بكر بن سهل قال الذهبى مقارب الحديث ، وقال النسائى ضعيف ، وفيه
 ابن لهيعة أيضاً . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على

أحدكم إذا لج به همه أن يتقلد قوسه فينقى (١) به همه . رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد بن الزبير الزبيدي وهو ضعيف جداً . وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت خالد بن الوليد يوم اليرموك يرمى بين هدفين ومعه رجال من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وقال أمرنا أن نعلم أولادنا الرمي والقرآن . رواه الطبراني وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك . وعن عطاء بن أبي رباح قال رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عبيد الله الأنصاري يرتميان فهد أحدهما فجلس فقال له الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال مشى الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت (٢) وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاث انتضالك (٣) بقوسك وتأديبك فرسك وملاعبتك أهلك فانهن من الحق ، وقال رسول الله ﷺ انتضلوا واركبوا وإن تنتضلوا أحب إلى وإن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه المحتسب فيه والممد به والرامي به . قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في صدقة التطوع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز قال أحمد متروك . وضعفه الجمهور ووثقه دحيم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ كل لهو يكره إلا ملاعبة الرجل امرأته ومشيه بين الهدفين وتعليمه فرسه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو ضعيف . وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة . رواه الطبراني وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف . وعن مجاهد قال رأيت ابن عمر يشتدين الغرضين ويقولاني بها اني بها . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة

(١) في الاصل « فينقى » . (٢) في الاصل ليست منقوطة ، والتصويب من

خلاصة التذهيب . (٣) يقال انتضل القوم وتناضلوا أى رموا للسبق .

بحجدها . رواه البزار والطبراني في الصغير وال الأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وغيرهما وضعفه جماعة ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن رمى بسهم ﴾

عن عتبة بن عبد السلمي أن النبي ﷺ قال لأصحابه قوموا فقاتلوا قال فرمى رجل بسهم فقال النبي ﷺ أوجب هذا . رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن . وبقيّة طريقه تأتي في سورة المائدة في التفسير (١) . وعن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال من رمى رمية في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر أربع أناس من بني إسماعيل أعتقهم . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه شبيب بن بشر وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى بسهم في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة . رواه البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفّق ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن عتبة بن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة وانضير من أدخل هذا الحصن سهماً فقد وجبت له الجنة ، قال عتبة فأدخلت ثلاثة أسهم . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحّاك وهو متروك . وعن محمد بن الحنفية قال رأيت أبا عمرو الأنصاري وكان بدرياً عتياً أحدياً وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول لغلام له ويحك ترسني فترسه الغلام حتى نزع بسهم نزعاً ضعيفاً حتى رمى بثلاثة أسهم ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نوراً يوم القيامة فقتل قبل غروب الشمس . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله (٢) أخطأ أو أصاب كان له مثل رقبة من ولد إسماعيل . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شية في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له به درجة . رواه الطبراني ورجاله

(١) في الجزء السابع . (٢) كذا ولعله سقط ما بينه باقى الأحاديث .

رجال الصحيح إلا أن سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذاً . وعن عمران بن حصين قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أخطأ أو أصاب فبعثت رقبة ومن شاب شية في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف .

﴿ باب الإصابة في الرمي ﴾

عن ثمامة قال كان أنس يجلس وي طرح له فراش ويجلس عليه ويرمي ولده بين يديه فخرج علينا يوماً ونحن نرعى فقال يا بني بش ما ترمون ثم أخذ القوس فرمى فما أخطأ القرطاس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الأوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك ﴾

عن القاسم قال أول من أفشى القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وأول من بنى مجدداً صلى فيه عمار بن ياسر وأول من أذن بلال وأول من غدا به فرسه في سبيل الله المقداد بن الأسود وأول من رمى بسهم في سبيل الله سعد وأول من قتل من المسلمين يوم بدر مخرج مولى عمر بن الخطاب وأول حي ألفوا مع رسول الله ﷺ جهينة وأول من أدوا الصدقة طائعين من قبل أنفسهم بنو عذرة بن سعد . رواه الطبراني وإسناده منقطع .

﴿ باب ما جاء في السيف ﴾

عن مرزوق الصقيل أنه صقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار وكانت له قبعة (١) من فضة وحقاق في قيده وبكرة في وسطه من فضة . رواه الطبراني وفيه أبو الحكم الصقيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أرني سيفك فسله فنظر إليه فإذا فيه دقة وضعف فقال لا تضربن بهذا ولكن اطعن به طعناً . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك .

﴿ باب آيات الحرب وتسميتها وما كان لرسول الله ﷺ ﴾

عن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف فأثمته من

(١) في الأصل ، قبعة ، بالنون وهو تحريف بين .

فضة وقيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكان له قوس يسمى السداد وكانت له جعبة تسمى الجمع وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حربة تسمى النبعاء وكان له مجن يسمى الدفن وكان له ترس أبيض يسمى الموجز وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداح الموجز وكانت له بغلة شبيهة تسمى الدلدل وكانت له ناقية تسمى القصوى وكان له حمار يسمى يغفور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له عنزة تسمى النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرأة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق . رواه الطبراني وفيه على بن عروة وهو متروك .

﴿ باب الرايات والالوية ﴾ يأتي إن شاء الله .

﴿ باب فضل الجهاد ﴾

عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ جاهدوا في سبيل الله فإن الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى باب من أبواب الجنة ينجي الله تبارك وتعالى به من الهم والغم . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك . وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة تبوك فلما أن أصبح صلى بالناس صلاة الصبح ثم إن الناس ركبوا فلما أن طلعت الشمس نعس الناس على أثر الدلجة ولزم معاذ رسول الله ﷺ يتلو أثره والناس تفرقت بهم ركابهم على جواد الطريق تأكل وتسير فبينما معاذ على أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم وناقته تأكل مرة وتسير أخرى عثرت ناقه بلال فخنكها بالزام فبهت حتى تقرب منها ناقه رسول الله ﷺ ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عنه قناعه فالتفت فإذا ليس في الجيش أدنى إليه من معاذ فتاداه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ فقال ليك يا رسول الله قال ادن دونك فدنا منه حتى لصقت

راحلتها إحداهما بالأخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت أحسب الناس منا كمكانهم من البعد فقال معاذ يا رسول الله نعس الناس فتفرقت بهم ركا بهم ترتع وتسير فقال رسول الله ﷺ وأنا كنت ناعساً فلما رأى معاذ بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلوته به (١) قال يا رسول الله إئذن لي أسألك عن كلمة أمرضتني وأسقمتني وأحزنتني فقال رسول الله ﷺ سل عما شئت قال يا رسول الله حدثني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بخ بخ لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثاً سل عما شئت قال يا رسول الله حدثني عن عمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره فقال رسول الله ﷺ بخ بخ بخ لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثاً وإنه ليسير على من أراد الله به الخير وإنه ليسير على من أراد الله به الخير فلم يحدثه بشيء إلا أعاده ثلاث مرات حرصاً لكيما يتقنه عنه فقال نبي الله ﷺ تؤمن بالله واليوم الآخر وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتعبد الله وحده لا تشرك به شيئاً حتى تموت وأنت على ذلك قال يا رسول الله أعد لي فأعاد ذلك ثلاث مرات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت يامعاذ حدثتك برأس هذا الأمر وقوام هذا الأمر وذروة السنام فقال معاذ بلى يا رسول الله حدثني بأبي أنت وأمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وإن قوام هذا الأمر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغي به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة بجهاد في سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد كدابة

(١) في الأصل . . .

تفق (١) له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله . رواه أحمد والبخاري والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه . وعن فضالة ابن عبيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الاسلام ثلاث أبيات (٢) سفلى وعليا وغرفة فأما السفلى فالاسلام دخل فيه عامة المسلمين فلا يسأل أحد منهم إلا قال أنا مسلم وأما العليا فمفاضل أعمالهم بعض المسلمين أفضل من بعض وأما الغرفة العليا فالجهاد في سبيل الله لا ينالها إلا أفضلهم . رواه الطبراني من رواية أبي عبد الملك عن القاسم وأبو عبد الملك لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذروة سنام الاسلام الجهاد لا يناله إلا أفضلهم . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف . وعن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة أتته فقالت يا رسول الله انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدى بصلاته إذا صلى وبفعله كله فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع فقال لها تستطيعين أن تقومي ولا تقعدى وتصومي ولا تفطري وتذكرى الله تعالى ولا تفترى حتى يرجع قالت ما أطيق هذا يا رسول الله فقال والذي نفسى بيده لو طفتينه ما بلغت العشر من عمله . رواه أحمد والطبراني وفيه رشدين ابن سعد وثقه أحمد وضعفه جماعة . وعن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن أجدادهم قالوا جاء بلال إلى أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أفضل عمل المؤمنين جهاد في سبيل الله وقد أردت أن أربط نفسى في سبيل الله حتى أموت فقال أبو بكر أنا أنشدك بالله يا بلال وحرمتى وحقى لقد كبرت سننى وضعفت قوتى واقترب أجلى فأقام بلال معه فلما توفى أبو بكر جاء عمر فقال له مثل مقالة أبي بكر فأبى بلال عليه فقال عمر فمن يا بلال قال إلى سعد فإنه قد أذن بقباء على عهد رسول الله ﷺ فجعل عمر الأذان إلى عقبه وسعد . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن سهل بن عمار وهو ضعيف . وعن حرار رجل من أصحاب النبي ﷺ قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينا عدونا فقام فحمد

الله وأثنى عليه ثم قال يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم بين أخضر وأصفر وأحمر
وفي الرحال ما فيها فاذا لقيتم عدوكم فقدموا قدماً فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله
إلا ابتدرت إليه ثنتان من الحور العين فاذا استشهد فإن أول قطرة تقع إلى
الأرض من دمه يكفر الله عز وجل عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه
يقولان قد أنى (١) لك ويقول قد أنى (١) لكما رواه الطبراني والبخاري وفيه العباس بن
الفضل الأنصاري وهو ضعيف . ويأتي حديث يزيد بن شجرة في فضل الشهادة
بنحوه . وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال من أقام الصلاة
وآتى الزكاة ومات يعبد الله لا يشرك به شيئاً فإن حقاً على الله أن يدخله الجنة
هاجر أوقعه في مولده فقال رجل يا رسول الله إن حدثت بها الناس يطمئنون
عليها فقال رسول الله ﷺ إن الله أعد للمجاهدين في سبيله مائة درجة بين كل
درجتين كما بين السماء والأرض فلو كان عندي ما أنفق به وأقوى المسلمين أو بأيديهم
ما أنفقون ما أنطلقت سرية إلا كنت صاحبها ولكن ليس بيدي ولا بأيديهم ولو
خرجت ما بقي أحد فيه إلا أنطلق معي وذلك يشق على وعاليهم ولوددت أن أغزو فأقتل
ثم أحيى ثم أغزو فأقتل ثم أحيى فأقتل . رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن النعمان
ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم نهاره القائم ليله حتى يرجع متى يرجع . رواه أحمد والبخاري
ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هند رجل من أصحاب النبي ﷺ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القانت
لا يفتر من صيام ولا صلاة ولا صدقة . رواه البخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي
الزناد وهو ضعيف . وعن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قاتل في سبيل الله فواق (٢) ناقة حرم الله على وجهه النار . رواه أحمد وفيه
عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف . وعن عائشة أن مكاتباً لها دخل عليها بيقية
مكاتبته فقالت له ما أنت بداخل على غير مرتك هذه فعليك بالجهاد في سبيل

الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالط قلب امرئ رهج (١) في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات . وعن سامان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحانت عنه خطاياهُ كما يتحات عذق النخلة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي المنذر أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن فلانا هلك فصل عليه فقال عمر إنه فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل يا رسول الله ألم تر الليلة التي أصبحت فيها في الحرس فإنه كان فيهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم تبعه حتى جاء قبره فقعده حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حشيات ثم قال تثنى عليك الناس سوماً وأثنى عليك خيراً فقال عمر وما ذاك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعنا منك يا ابن الخطاب من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن ثعالب (٢) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج الغازي في سبيل الله جعلت ذنوبه جسراً على باب بيته فإذا خلفه خلف ذنوبه كلها فلم يبق عليه منها مثل جناح بعوضة وتكفل الله له بأربع بأن يخلفه فيما يخلف من أهل ومال وأى ميتة مات بها أدخله الجنة وأى ردة رده رددسالمًا بما ناله من أجر أو غنيمة ولا تغرب شمس إلا غربت بذنوبه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله نخرج الليلة أو نمكث حتى نصبح قال ألا تحبون أن تبيتوا في خراف الجنة (٣) . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الديماطي قال الذهبي مقارب الحديث ، وقال النسائي ضعيف ، وفيه ابن لهيعة أيضاً . وعن عبد الله بن عتيك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله عز وجل ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة

(١) الرهج : الغبار . (٢) لعله : تغلب ، (٣) أى اجتناء ثمرها ، يقال

خرفت النخلة أخرفها خرافاً وخرفاً .

والإيها فجمعهن وقال وأين المجاهدون فخر عن دابته فمات فمذوق أجره على الله أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله عز وجل والله إنها لكلمة ماسمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ فمات فقد وقع أجره على الله ومن قتل فقتل فقد استوجب المآب. رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن اسحق مدلس، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن معاذ يعني ابن جبل قال عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس من فعل منهن واحدة كان ضامنا على الله عز وجل من عادم ريشاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره أو توقيره أو قعد في بيته فسلم وسلم الناس منه - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن حميد بن هلال قال كان رجل من الطفاوة طريقه علينا يأتي على الحى فيحدثهم قال أتيت المدينة في غير لنا فبعضنا ثم قلت لا نطلقن إلى هذا الرجل فلا تين من بعدى بخبره فأنتهيت إلى رسول الله ﷺ فاذا هو يرني بيتاً قال إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزة وصيصتها (١) التي تنسج بها قال ففقدت عنزاً من غنمها وصيصتها قالت يا رب قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني قد فقدت عنزاً من غنمي وصيصتي وإني أنشدك عنزي وصيصتي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر له شدة مناشدتها لربها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنزها ومثلها وصيصتها ومثلها وهاتيك فأتتها فأسألتها إن شئت قال قلت بل أصدقك . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خصال ست ما من مسلم وفي واحدة منهن إلا كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة رجل خرج مجاهداً فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج إلى مسجد للصلاة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل في بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجر إليهم سخطاً ولا نعمة فان مات في وجهه كان

(١) الصيصة : الصنارة التي يغزل بها وينسج .

ضامنا على الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة وهو متروك . وعن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حرم أحدكم الزوجة والولد فعليه بالجهاد . رواه الطبراني وفيه موسى ابن محمد بن حاطب ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله . رواه أبو يعلى وأحمد إلا أنه قال لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد ، وفيه زيد العمى وثقه أحمد وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة سياحة وإن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله وإن لكل أمة رهبانية ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف . وعن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين الجنة تحت الآبار ففروا الظمآن يرد الماء موارده . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن سلام قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع القوم وهم يقولون أي الأعمال أفضل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان بالله ورسوله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور ثم سمع نداء في الوادي يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وأنا أشهد وأشهد لا يشهد بها أحد إلا برىء من الشرك . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهما ثقات . وعن الشفاء بنت عبد الله وكانت امرأة من المهاجرات أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله وحج مبرور فلما ولي الرجل قال وأهون عليك من ذلك إطعام الطعام ولين الكلام وحسن الخلق فلما ولي قال وأهون عليك من ذلك لا تنهم الله على شيء قضاه عليك ، وفي رواية أن الرجل هو الذي قال يا رسول الله أريد أهون من ذلك قال السماحة والصبر . رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وحديثه

حسن وفيه ضعف ، وفي الآخر سويد بن ابراهيم وثقه ابن معين في روايتين وضعفه النسائي ، وبقية رجالها ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير البرية قالوا بلى يا رسول الله قال رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هيعة (١) استوى عليه أخبركم بالذي يليه قالوا بلى قال رجل في ثلثة من غنم يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ألا أخبركم بشر البرية قالوا بلى يا رسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطى به - قالت لأبي هريرة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو معشر نجيح ضعيف وأبو معشر مولى أبي هريرة لم أعرفه . وعن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور . رواه البزار وفيه الوليد بن عبد الله بن أبي ثور وضعفه الجمهور وزكاه هو وشريك . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة خير من أربعين غزوة وغزوة خير من أربعين حجة وحجة الاسلام خير من أربعين غزوة . رواه البزار ورجاله ثقات ، وعنبسة بن هبيرة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي . وعن أبي أمامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية من سراياه قال فمر رجل بغار فيه شيء من ماء قال فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقتوته ما كان فيه شيء من ماء ويصيب ما كان حوله من البقل ويتخلى من الدنيا ثم قال لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت وإلا لم أفعل فأتاه فقال يا نبي الله إني مررت بغار فيه ما يقتوتني من الماء والبقل فحدثت نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكنى بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة . رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بشعب من ماء فأعجبه طيبه فقال لو اعتزلت الناس وأقمت في ذلك الشعب ولن

(١) الهيعة: الصوت الذي يفرع منه ويخاف .

أفعل حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل فان مقام أحدكم في سبيل الله خير له من مقامه في بيته ستين عاماً أو كذا عاماً من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة . رواه البزار ورجاله ثقات . وبأني حديث عمران ابن حصين في فضل مقام الرجل في الصف للقتال .

﴿ باب القرض للجهاد وفضله ﴾

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود قال جاء رجل فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخيل شيئاً قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة اشترؤا على الله واستقرضوا على الله قيل يا رسول الله كيف نشترى على الله ونستقرض على الله قال قولوا أقرضنا إلى مقاسمتنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا لا تزالون بخير مادام جهادكم خضر وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا فان الغزو يومئذ خضر (١) . رواه أبو يعلى وفيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فضل المهاجرين على القاعدین ﴾

عن الفلتان بن عاصم قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل عليه وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله قال فكنا نعرف ذلك منه قال فقال للكاتب اكتب (لا يستوى القاعدون والمجاهدون في سبيل الله) قال فقام الأعشى فقال يا رسول الله ما ذنبنا فأنزل الله فقلنا للأعشى إنه ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره فبقى قائماً يقول أعوذ بغضب رسول الله ﷺ فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب (غير أولى الضرر) . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . ورواه الطبراني إلا أنه قال فبقى قائماً يقول أتوب إلى الله . قلت وتأتي بقية طريقه في التفسير .

(١) أي طرى محبوب لما ينزل الله فيه من النصر ويسهل من الغنائم ، وفي الاصل « أخضر ، والتصويب من النهاية .

﴿باب الجهاد في المغرب﴾

عن أبي مصعب قال قدم رجل من أهل المدينة فرأوه موثقاً في جهازه فسألوه فاخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عمرو بن الحمق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة يكون أسلم الناس فيها الجند الغربي ، قال ابن الحمق فلذلك قدمت عليكم يا أهل مصر . رواه البزار والطبراني من طريق عميرة بن عبد الله المغافري وقال الذهبي لا يدرى من هو .

﴿باب الجهاد في البحر﴾

عن ابن عباس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه إذ وضع رأسه فنام فضحك في منامه فلما استيقظ قالت له امرأة من نسائه لقد ضحكت في منامك فما أضحكك قال أعجب من ناس من أمتي يركبون هذا البحر حول العدو يجاهدون في سبيل الله عز وجل فذكر لهم خيراً كثيراً . رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت العبدى وثقه ابن معين في رواية وكذلك النسائي ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجار البحر فكأنما أجار الأودية كلها والمائد كالمشحط في دمه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه غيره . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزا في البحر غزوة في سبيل الله والله أعلم بمن يغزو في سبيله فقد أدى إلى الله طاعته كلها وطلب الجنة كل مطلب وهرب من النار كل مهرب . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عمر بن الصبح وهو متروك . وعن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ من فاتته الغزوة معي فليغز في البحر . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي هريرة رفعه قال كلم الله تبارك وتعالى هذا

البحر الغربي وكلم البحر الشرقي فقال للبحر الغربي إني حامل فيك عباداً من عبادي فكيف أنت صانع بهم قال أغرقهم قال بأسك في نواحيك فخرمه الحلبة والصيد وكلم هذا البحر الشرقي فقال إني حامل فيك عباداً من عبادي فما أنت صانع بهم قال أحملهم على ثديي أكون لهم كالوالدة لولدها فاثابه الحلبة والصيد . رواه البزار وجادة وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لا يركب البحر إلا حاج أو غاز . رواه البزار وفيه ايث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب غزو الهند ﴾

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من أمتي أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم . رواه الطبراني في الأوسط وسقط تابعيه والظاهر أنه راشد بن سعد ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في المجاهدين ونفقتهم ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله تعالى فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيدي قيل يا رسول الله النفقة قال النفقة على قدر ذلك قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ إنما النفقة بسبعمئة ضعف فقال معاذ قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون بين أهاليهم غير غزاة فاذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزائنه رحمته ما ينقطع عنه علم العباد وصفتهم فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون . رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم . وعن أنس بن مالك قال النفقة في سبيل الله تضعف بسبعمئة ضعف . رواه البزار وفيه محمد بن أبي إسماعيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن خرج غازياً فمات ﴾

قد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد في معنى هذا الباب . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج

إلى يوم القيامة ومن خرج غازياً فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة .
رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن عقبة
ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صرع عن دابته في
سبيل الله فمات فهو شهيد . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً أو خلفه في أهله
بخير فانه معنا . رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف ورجل لم
يسم . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً في سبيل الله
فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
رواد بن الجراح وثقه أحمد في غير حديث سفيان وكذلك ابن معين وابن حبان
وقال يخطئ ويخالف ، وضعفه جماعة . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال
من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله
رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال عام بنى
لحيان ليخرج من كل اثنين منكم رجل وليخلف الغازي في أهله وماله وله مثل
نصف أجره . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن .

﴿ باب إعانة المجاهدين ﴾

عن جبلة يعني ابن حارثة أن النبي ﷺ كان إذا لم يغز أعطى سلاحه علياً
أو أسامة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات .
وعن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعان مجاهداً في
سبيل الله أو غارماً في عسرتة أو مكاتباً في رقبتة أظله الله يوم لا ظل إلا ظله .
رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه وعبد الله بن محمد بن
عقيل حديثه حسن . وعن عمرو بن مرداس قال أتيت الشام فاذا رجل غليظ
الشفقين أو قال ضخم الشفتين والأنف وإذا بين يديه سلاح فسأله وهو يقول
يا أيها الناس خذوا من هذا السلاح واستصلحوه وجاهدوا به في سبيل الله قال
رسول الله ﷺ . رواه أحمد هكذا وفي إسناده أبو الورد بن تمامة وهو مستور ،

وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أظلم رأس غاز أظلمه الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره . قلت روى ابن ماجه طرفا من آخره رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات وإسناد أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة . وعن عبد الله قال ان امتع بسوط في سبيل الله أحب إلى من أن أحج حجة بعد حجة . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن لم يغزو ولم يجهز غازيا ﴾

عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أهل بيت لا يغزو منهم غاز أو يجهز غازيا بسلك أو مأثرة أو ما يعد لها من الورق أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف . وعن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك ، وقال الذهبي روى عنه الناس .

﴿ باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله ﴾

عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه أمر أصحابه بالغزو فقال رجل لا أهله أتخلف حتى أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أسلم عليه وأودعه فيدعو لي بدعوة تكون سابقة يوم القيامة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم أقبل الرجل مسلماً عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرى بكم سبقك أصحابك قال نعم سبقوني اليوم بغزوتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد مما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة . رواه أحمد وفيه زبان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية ابن خديج قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات . وعن سفيان بن وهب الخولاني أنه كان تحت ظل راحلة رسول

الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع وان رجلا حذثه ذلك ورسول الله ﷺ على كور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بلغت فظننا أنه يريدنا فقال نعم ثم أعاده ثلاث مرات وقال فيما يقول روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وغزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وإن المؤمن على المؤمن عرضه ونفسه حرمة كما حرم هذا اليوم . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن الزبير قال قال رسول الله ﷺ غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها . رواه أبو يعلى والبزار وفيه عمرو بن صفوان المزني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها . رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف .

﴿باب فضل الغبار في سبيل الله﴾

عن أبي الدرداء يرفع الحديث إلى النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يجمع الله عز وجل في جوف رجل غبار آفي سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدمه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء له نور يوم القيامة لو نها مثل لون الزعفران وريحها مثل المسك يعرفه بها الأولون والآخرون يقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة (١) وجبت له الجنة . رواه أحمد ورجالهم ثقات إلا أن خالد ابن دريك (٢) لم يسمع من أبي الدرداء ولم يدركه . وعن أبي المصباح قال بينا نحن نسير بدر مائة إذ رنا الأمير مالك بن عبد الله الحشمي رجلا يقود فرسه في عراض الجبل فقال يا أبا عبد الله ألا تركب قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار . رواه الطبراني من طريقين وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقين ساعة من نهار ، ورجال أحمد في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا أبي المصباح وهو ثقة . وقال أحمد في الرواية الأخرى ساعة من نهار أيضا . وعن مالك بن عبد الله الحشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله

(١) أي قدر حلبة ناقة . (٢) بضم أوله وفتح الراء .

حرمة الله على النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن عثمان ابن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمة الله على النار فما رأيت يوماً أكثر ماشياً من يومئذ ونحن من وراء الدروب . رواه أبو يعلى في الكبير والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو متروك . وعن سليمان بن موسى قال قال مالك بن عبد الله الحثعمي وهو على الناس بالصائفة بأرض الروم فمر رجلاً يقود دابته فقال له اركب فاني أرى دابتك طهيرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليهما النار ، قال فنزل مالك ونزل الناس يمشون فما روى يوم أكثر ماشياً منه . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن سليمان ابن أبي ربيب أن مالك بن عبد الله الجهمي مر على خبيب بن مسامة أو حبيب مر على مالك وهو يقود فرسه ويمشي فقال ألا تركب فقد حملك الله قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمة الله على النار . رواه الطبراني وعبد الله بن سليمان لم أعرفه ، وبقيّة رجاله وثقوا . وعن أبي بكر يعني الصديق أن النبي ﷺ قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمة الله عليهما على النار . رواه البزار وفيه كوثر (١) بن حكيم وهو متروك . وعن عمرو بن قيس الكندي قال كنا مع أبي الدرداء منصرفين من الصائفة فقال يا أيها الناس اجتمعوا سمعت رسول الله ﷺ يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه الجمهور ووثقه مسلم بن إبراهيم . وعن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أبي داود الحراي وهو ضعيف مذكور في ترجمة ابنه محمد . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع في منخري عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه موسى بن عمير القرشي الأعمى وهو متروك .

(١) في الأصل : كوير ، والتصويب من الميزان .

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال ما من رجل يغرب وجهه في سبيل الله إلا أمن الله قدميه النار يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه جميع بن توب بالفتح وقال بالضم وهو متروك . وعن ربيع بن زيد قال بينما رسول الله ﷺ يسير معتدلاً عن الطريق إذ أبصر شاباً من قريش يسير معتزلاً فقال أليس ذلك فلان قالوا نعم قال فادعوه فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك اعزلت عن الطريق قال كرهت الغبار قال فلا تعزله فوالذي نفسي بيده إنه لذريعة (١) الجنة . رواه الطبراني ورجاله ثقات (٢) .

﴿ باب الحرس في سبيل الله ﴾

عن أبي ریحانة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأتينا ذات يوم على سرف فبقينا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقي عليه الجحفة يعني الترس فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من الناس قال من يحرسنا الليلة وأدعو الله له بدعاء يكون فيه فضلاً فقال رجل من الأنصار أنا يا رسول الله قال ادنه فدنا فقال من أنت فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكثر منه قال أبو ریحانة فلما سمعت مادعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا رجل آخر فقال ادنه فدوت فقال من أنت فقلت أبو ریحانة فدعا لي بدعاء هو دون مادعا للأنصاري ثم قال حرمت النار على عين دمعت أو بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وقال حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعها محمد بن سمير - قلت روى النسائي طرفاً منه - قلت رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات . وعن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى متطوعاً لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم فإن الله تبارك وتعالى يقول (وإن منكم إلا واردة) . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة وهو أحسن

(١) الذريعة: نوع من الطيب، والكلمة في الأصل ليست منقوطة .

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين منها - حاشية الأصل .

حالا من رشددين . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ عيان لا تمسهما النار أبداً عين باتت تكلى في سبيل الله وعين بكت من خشية الله . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال لا يريان النار ، ورجال أبي يعلى ثقات . وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ عيان لا تمسهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله تبارك وتعالى وعين باتت تحرس في سبيل الله عز وجل . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو متروك ووثقه دحيم . وعن معاوية بن حيدة قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا ترى أعينهم النار عين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله . رواه الطبراني وفيه أبو حبيب العنقري ويقال القنوي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ من جالس على البحر احتساباً لونية احتياطاً للمساكين كتب الله له بكل قطرة في البحر حسنة . رواه الطبراني وفيه يوسف بن السفر وهو متروك والاسناد منقطع . وعن أبي عطية أن رسول الله ﷺ جلس لحدث أن رجلاً توفي فقال هل رآه أحد منكم على عمل من أعمال الخير فقال رجل نعم حرست معه ليلة في سبيل الله فقام رسول الله ﷺ ومن معه فصلى عليه فلما أدخل القبر حثا رسول الله ﷺ يده من التراب ثم قال إن أصحابك يظنون أنك من أهل النار وأنا أشهد أنك من أهل الجنة ثم قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب لا تسأل عن أعمال الناس ولكن سل عن الفطرة . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد ابن عرق الحمصي ضعفه الذهبي .

(باب التكبير على ساحل البحر)

عن قرّة بن إياس قال قال رسول الله ﷺ من كبر تكبيرة على ساحل البحر عند غروب الشمس رافعاً صوته أعطاه الله من الأجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنة . ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع . رواه الطبراني وفيه خليفة بن حميد قال الذهبي فيه جهالة وهذا الخبر ساقط .

(باب في الرباط)

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ كل ميت يختم على عمله إلا المراتب في سبيل الله فإنه يجري عليه أجر عمله حتى يبعثه الله ، وفي رواية ويؤمن من فتنان القبر . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن . وعن أم الدرداء ترفع الحديث قال من رباط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة . رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة . قلت رواه ابن ماجه خلا قوله على ساحل البحر . رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي وهو ضعيف وإن كان ابن حبان وثقه فقد قال في الضعفاء إنه يجوز الاحتجاج به . وعن عثمان بن عفان وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه عمل الصائم وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتن ويبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفرع الأكبر . قلت حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه . رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك ابن شعيب فقال ثقة مأمون ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال سئل رسول الله ﷺ عن أجر الرباط فقال من رباط يوماً حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه من صام وصلى . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رباط يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبعمة خنادق كل خندق كسبع سموات وسبع أرضين . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى ابن سليمان أبوطيبة وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال من رباط في سبيل الله آمنه الله من فتنة القبر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوماً في سبيل

الله باعده الله من النار سبعين خريفاً ومن توفي مرابطاً وفي فتنه القبر وجرى عليه رزقه قلت روى النسائي وابن ماجه منه الصوم فقط - رواه الطبراني في الاوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد تقوى بالمتابعات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تمام الرباط أربعون يوماً ومن رباط أربعين يوماً لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثاً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . رواه الطبراني وفيه أيوب بن مدرك وهو متروك . وعن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال رباط شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطاً في سبيل الله آمن من الفزع الاكبر وغدى عليه برزقه وريح من الجنة ويجرى عليه أجر المجاهد حتى يبعثه الله عز وجل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المراتب في سبيل الله فانه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن شرحبيل بن السمط أنه رأى سلمان الفارسي وهو مرابط بساحل فقال مالك قال مرابط قال سلمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ومن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان وبعث يوم القيامة شهيداً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن عتبة بن النذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أساطت غزوكم واستحلت الغنائم وكثرت الغرائم فخير جهادكم الرباط . رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك .

﴿باب الخدمة في سبيل الله﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم ثم الذي يأتيهم بالانخبار وأخصهم منزلة عند الله الصائم ومن استقى لاصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة سبعين درجة أو سبعين عاماً . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عنبسة بن مهران وهو ضعيف .

﴿باب أي الجهاد أفضل﴾

عن جابر يبلغ به قال أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه . رواه أبو يعلى

والطبراني في الأوسط وله في المعجم الصغير عن جابر قال قيل يا رسول الله أى الإسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قيل فأى الهجرة أفضل قال أن تهجر ما كره ربك عز وجل قيل فأى الجهاد أفضل قال من عقر جواده وأهريق دمه، وروى مسلم بعض هذا، ورجال أبي يعلى والصغير رجال الصحيح، ورواه أحمد بنحوه.

﴿باب ما جاء في الشهادة وفضله﴾

عن عتبة بن عبد السلمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل ثلاثة رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله عز وجل حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد المفتخر في خيمة الله عز وجل تحت عرشه لا يفضلُه النبيون إلا بدرجة النبوة ورجل مؤمن فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو قاتل حتى قتل فمصمصة (٢) تحت ذنوبه وخطاياها إن السيف محمى للخطايا وأدخل من أى أبواب الجنة شاء فإن لها ثمانية أبواب ولجنهم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل في سبيل الله عز وجل حتى يقتل فذلك في النار إن السيف لا يمحو النفاق . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال وأدخل من أى أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب وبعضها أفضل من بعض ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المثنى الأولوكى وهو ثمة .

وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء ثلاثة رجل خرج بنفسه وماله محتسباً في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل يكثر سواد المسلمين فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها وأجير من عذاب القبر ويؤمن من الفزع ويزوج من الحور العين وحلت عليه حلة الكرامة ويوضع على رأسه تاج الوفار والخلد والثاني خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل فإن مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تبارك وتعالى في مقعد صدق عند مليك مقتدر والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن

يقتل ويقتل فان مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقولون ألا افسحوا لنا فانا قد بذلنا دماءنا لله تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال ذلك إبراهيم خليل الرحمن أو النبي من الأنبياء لرحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عايتها ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يحسدون غم الموت ولا يقيمون في البرزخ ولا تفرغهم الصيحة ولا يهمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط ينظرون كيف يقضى بين الناس ولا يسألون شيئاً إلا أعطوه ولا يشفعون في شيء إلا شفّعوا فيه ويعطون من الجنة ما أحبوا ويتبوءون من الجنة حيث أحبوا . رواه البزار وضعفه بشيخه محمد بن معاوية فان كان هو النيسابوري فهو متروك وفيه أيضاً مسلم بن خالد الزنجي (١) وهو ضعيف وقد وثق . وعن نعيم بن همار أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أى الشهداء أفضل قال الذين ان يلقوا في الصف لا يافتون وجوههم حتى يقتلوا أو أوائك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة ويضحك إليهم ربك وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه . رواه أحمد وأبو يعلى وقال عن نعيم بن همار (٢) أنه سمع النبي ﷺ وجاءه رجل فقال أى الشهداء أفضل قال الذين يلقون في الصف الأول ، والباقي بنحوه ، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات . وعن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة الذين يلقون في الصف الأول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا أو أوائك يتأبطون (٣) في الغرف العلى من الجنة ينظر إليهم ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم . رواه الطبراني في الأوسط من طريق عنبسة بن سعيد بن أبان وثقه الدارقطنى كما نقل الذهبي . ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها أو قال كل شيء إلا الأمانة

(١) الكلمة في الأصل ليست منقوطة ، والرجل مشهور ، لقب بذلك لسواده أو بياضه بعلاقة الضدية . (٢) في الأصل همار ، بالمعجمة وهو غلط . (٣) أى يتمرغون .

والإمامة في الصلاة والإمامة في الصوم والإمامة في الحديث وأشد ذلك
الودائع . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ
مثل حديث قبله وهو هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للشهيد
عند الله عز وجل ست خصال أن يغفر له في أول دفعة من دمه ويرى مقعده
من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويحار من عذاب القبر
ويأمن من الفرع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من
الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين
إنساناً من أقاربه . رواه أحمد هكذا قال مثل ذلك ، والبزار والطبراني إلا أنه
قال سبع خصال وهي كذلك ، ورجال أحمد والطبراني ثقات . وعن رجل كانت
له صحبة قال قال رسول الله ﷺ يعطى الشهيد ست خصال عند أول قطرة
من دمه يكفر عنه كل خطيئة ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويؤمن من الفرع الأكبر وعذاب القبر ويحلى حلة الإيمان . رواه أحمد وفيه
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه جماعة . وعن عبد الله
ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد ست خصال يغفر له بأول
دفعة من دمه ويؤمن من الفرع ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويحار من عذاب القبر . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
ضعيف . وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال إن أول قطرة تقطر من دم الشهيد
تكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلال الإيمان والثالثة يزوج من الحور العين .
رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب . وعن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ الشهيد يغفر له في أول كل دفعة من دمه ويزوج حوراوين ويشفع
في سبعين من أهل بيته وأما رباط إذا مات في رباطه كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة
وأتى عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حورا وقيل له قف فاشفع إلى أن
يفرغ من الحساب . قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط
عن شيخه بكر بن سهل الدمي أطي قال الذهبي مقارب الحديث ، وضعفه النسائي .

وعن يزيد بن شجرة (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنكم قد أصبحتم بين أحمر وأخضر وأصفر فإذا لقيتم عدوكم فقدموا قدما فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنتان من الحور العين فإذا استشهد كان أول قطرة تقع من دمه كفر الله عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه ويقولان قد آن لك ويقول هو قد آن لكما . رواه البزار والطبراني وفي إسناده البزار إسماعيل بن إبراهيم التيمي وفي إسناده الآخر فهد بن عوف وكلاهما ضعيف جداً . وقد تقدم حديث جدار أتم من هذا في فضل الجهاد . وعن مجاهد عن يزيد بن شجرة وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قوله فعله قال خطبنا فقال يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم ما أحسن نعمة الله عليكم نرى من بين أحمر وأخضر وأصفر وفي الرجال ما فيها وكان يقول إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال فتحت أبواب السماء وأبواب الجنة وأبواب النار وزين الحور العين واطلعن فإذا أقبل الرجل قلن اللهم انصره وإذا أدبر احتجبن منه وقلن اللهم اغفر له فأنهم كوا وجوه القوم فدى لكم أبي وأمي ولا تخزوا الحور العين فان أول قطرة تنضح تكفر عنه كل شيء عمله وتنزل إليه زوجتان من الحور يمسحان وجهه ويقولان قد آنى (٢) لك ويقول تدأنى لكم ثم يكسى مائة حلة ليس من نسج بنى آدم ولكن من نبت الجنة لو وضعن بين أصبعين لوسعنه وكان يقول نبث أن السيوف مفاتيح الجنة . رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح . وعن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا . رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات ، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى الصلاة والنبي

(١) في الأصل: سحرة ، بمهمات كما سلف قبل صفحات ، والتصحيح من الإصابة .

(٢) في الأصل: وأنا ، والصواب بالياء ، وهو بمعنى آن .

صلى الله عليه وسلم يصلى فقال حين انتهى إلى الصف اللهم آتني ما تؤتي عبادك الصالحين قال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من المتكلم آنفا قال رجل أنا يا رسول الله قال إذا تعقر جوادك وتستشهد . رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ (١) وهو ثقة . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنا من قتل منكم صابراً مقبلاً فقتل في سبيل الله فانه في الجنة . رواه الطبراني والبزار وفي إسناد الطبراني مستور ، وبقيّة رجاله ثقات ، وإسناد البزار ضعيف . وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه يوماً مات قولون في رجل قتل في سبيل الله قالوا الجنة قال رسول الله ﷺ الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم إلا خيراً قالوا الله ورسوله أعلم قال الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم خيراً فقالوا النار فقال رسول الله ﷺ مذبذب والله غفور رحيم . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس (٢) وهو ضعيف . وعن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن جابر يبلغ به النبي ﷺ قال من قتل يلتمس وجه الله لم يعذبه الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن بكير (٣) الغنوى وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقف العبد للحساب جاء قوم واضعى سيوفهم على رقابهم تقطردماً فازدحموا على باب الجنة فقليل من هؤلاء قليل الشهداء كانوا أحياءاً مرزوقين . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل يأتي في البعث إن شاء الله ، وفي إسناده الفضل بن يسار وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ، وبقيّة

(١) بمعجمة ، وفي الأصل « عايد » ، والتصويب من خلاصة التذهيب .

(٢) في الأصل « بسطاس » ، بالباء ، والتصحيح من الميزان .

(٣) في الأصل غير منقوطة ، والتصويب من الميزان .

رجاله ثقات . وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فبارز رجل من المشركين رجلاً من المسلمين فقتله المشرك ثم برز له رجل من المسلمين فقتله المشرك ثم جاء فوقف على النبي صلى الله عليه وسلم فقال على ما تقاتلون فقالوا ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن نفي لله بحقه قل والله إن هذا لحسن آمنت بهذا ثم تحول إلى المسلمين فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل فوضع مع صاحبيه الذين قتلهما قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء أشد أهل الجنة تحاباً . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وسماع ابن المبارك من المسعودي صحيح فصح الحديث إن شاء الله فإن رجاله ثقات .

(باب في زوجة الشهيد)

عن سلمى بنت جابر أن زوجها استشهد فأنت عبد الله بن مسعود فقالت إني امرأة استشهد زوجي وخطبني الرجال فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه فترجولي إذا اجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه قال نعم فقال له رجل عنده رأي ناك فعات هذا منك فأعذناك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أسرع أمي بي لحوقاً في الجنة امرأة من أحسن . رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أجد من وثقها ، وبقية رجال أحمد ثقات .

(باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق المقتول في سبيل الله مقبلاً غير مدبر المقتول المدبر إلى الجنة سبعين خريفاً والأنبياء قبل سليمان ابن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك . رواه الطبراني من رواية جوير (١) عن الضحاك وكلاهما ضعيف .

(باب في شهداء البر والبحر)

عن سعد بن جنادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شهداء البر أفضل عند الله من شهداء البحر . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(١) في الأصل ليست منقوطة ، والتصويب من الميزان .

﴿باب تمنى الشهادة﴾

عن ابن أبي عميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الناس نفس يقبضها ربها عز وجل تحب أن تعود إليكم وإن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد . وقال ابن أبي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتل في سبيل الله أحب إلى من أن يكون لي أهل المدر والوبر (١) . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال أنشأ رسول الله ﷺ غزوة فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم غنمهم وسلمهم قال فسلمنا وغنمنا قال ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزواً ثانياً فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال اللهم سلمهم وغنمهم قال ثم أنشأ غزواً ثالثاً فأتيته فقلت يا رسول الله إني أتيتك مرتين قبل هذه فسألتك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم فسلمت وغنمت فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة قال فسلمنا وغنمنا فذكر الحديث وقد تقدم بتمامه في الصوم . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح .

﴿باب فيمن جرح أو نكب أو سأل الله الشهادة﴾

عن أبي ملك الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقاً عن نفسه ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تأتي يوم القيامة كأعزر ما كانت لو أنها كالزعفران وريحها ريح المسك ومن جرح به جراح في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء . رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف الرحبي وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال البزار ولم أجد في كتابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسبه مرفوعاً قال من خرج في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أعزر ما كان لو أنه الزعفران وريحه ريح المسك وعليه طابع الشهداء . رواه البزار وفيه علي بن يزيد الحنفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(١) يريد بأهل المدر أهل القرى والامصار، والمدر جمع مدرة وهي البنية . وأهل الوبر هم أهل البوادي، لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الابل . وفي الأصل تحريفات صححتها من النهاية .

﴿باب التعرض للشهادة﴾

عن ابن عمر أن عمر قال يوم أحد لا أخيه خذ درعي يا أخى قال أريد من الشهادة مثل الذى تريد فتركها جميعاً . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

﴿باب فى أرواح الشهداء﴾

عن عبد الله بن عمرو قال إذا قتل العبد فى سبيل الله فأول قطرة تقع على الأرض من دمه يكفر الله ذنوبه كلها ثم يرسل إليه بربطة من الجنة فتقبض فيها نفسه ويجسد من الجنة حتى تركب فيه روحه ثم يعرج مع الملائكة كأنه كان معهم منذ خلقه الله حتى يؤتى به إلى السماء فما مر بباب إلى فتح له ولا مالك إلا صلى عليه واستغفر له حتى يؤتى به الرحمن عز وجل فيسجد قبل الملائكة ثم تسجد الملائكة بعده ثم يغفر له ويطهر ثم يؤمر به إلى الشهداء فيجدهم فى رياض خضر وقياب من حرير عندهم نور وحوور يلعبان لهم كل يوم بشىء لم يلعباه بالأمس يظل الحوت فى أنهار الجنة يأكل من كل رائحة من أنهار الجنة فإذا أمسى وكزه بقرنه فذكاه فأكلوا من لحمه فوجدوا فى طعم لحمه كل رائحة من أنهار الجنة ويبيت الثور نافشاً (١) فى الجنة يأكل من ثمر الجنة فإذا أصبح عدا عليه الحوت فذكاه بذنبه فأكلوا من لحمه فوجدوا فى طعم لحمه كل ثمرة فى الجنة ينظرون إلى منازلهم يدعون الله بقيام الساعة - فذكر الحديث وقد تقدم فى الجنائز . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن البيلماني (٢) . وهو ثقة . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على باب بارق نهر يباب الجنة يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً . رواه أحمد والطبرانى ورجاله أحمد ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال أرواح الشهداء فى أجواف طير خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى فتاديل معلقة بالعرش . رواه الطبرانى وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس . وعن سالم الألفطس قال لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش ورأوا ما رأوا من الخير والرزق فازدادوا رغبة فى الشهادة تمنوا أن

(١) يقال نفشت الماشية تنفش نفوشاً إذا رعت ليلاً . (٢) فى الأصل «السلماني» .

أصحابهم يعلمون ما أصابهم من الخير والرزق قال الله فأننا أبلغهم عنكم فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) . رواه الطبراني منقطع الاسناد . وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت وهي من الله على خير تحب أن ترجع اليكم ولها نعيم الدنيا وما فيها إلا القتل في سبيل الله فانه يحب أن يرجع فيقتل مرة أخرى لما يرى من ثواب الله له . قلت رواه النسائي خلا قوله لما يرى من ثواب الله له . رواه الطبراني وفيه محمد بن ابراهيم بن العلاء الشامي وهو ضعيف . وقد تقدمت أحاديث في الجنائز في هذا المعنى وغيره .

(باب فيما تحصل به الشهادة)

عن راشد بن حبيش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبادة بن الصامت يعوده في مرضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعلون الشهيد في أمتي فأزم (١) القوم فقال عبادة ساندوني فأسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والفرق شهادة والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، قال وزاد أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسييل . رواه أحمد ورجاله ثقات ، وروى بإسناده إلى عبادة قال فذكره ، وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال أتاني رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض في ناس من الأنصار فقال هل تدرون من الشهيد فسكتوا فقال هل تدرون من الشهيد فقلت لا مرأتني أسندني فأسندتني فقلت من أسلم ثم هاجر ثم قتل في سبيل الله تبارك وتعالى فهو شهيد فذكر نحوه . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن لم يكن شهيداً أمتي إلا هؤلاء إنهم إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والغرق شهيد والمبطون شهيد والطاعون شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، وفيه المغيرة بن زياد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال دخلنا على عبد الله بن رواحة نعوده فأغمى عليه فقلنا یرحمك الله إن كنا لنرجو أن تموت على غير هذا وإن كنا لنرجو لك الشهادة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي سكتوا ولم يحییوا ، وفي الاصل « فاز » وهو تحريف .

ونحن نذكر هذا فقال وفيهم تعدون الشهادة فأرم القوم (١) وتحرك عبد الله فقال ألا تجيبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجابه هو فقال نعد الشهادة في القتل فقال إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن في القتل شهادة وفي الطاعون شهادة وفي البطن شهادة وفي الغرق شهادة وفي النفساء يقتلها ولدها جمعاً شهادة . رواه الطبراني وأحمد بن حنبل ورجالهما ثقات . وعن ربيع الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد ابن أخي جبر الأنصاري فجعل أهله يبكون عليه فقال لهم جبر لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصرا تكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم يبكين مادام حياً فإذا وجب فليسكنن فقال بعضهم ما كنا نرى أن يكون موتك على فراشك حتى تقتل في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله ﷺ أو ما الشهادة إلا القتل في سبيل الله إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن الطعن شهادة والبطن شهادة والطاعون والنفساء بجمع (٢) شهادة والحرق شهادة والغرق والهدم شهادة وذات الجنب شهادة . رواه الطبراني ورجال الصريح . وعن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون الشهيد فيكم فقلنا من قتل في سبيل الله فقال من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد ومن قتله البطن فهو شهيد والمرأة يقتلها نفساء فهي شهيدة . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الشهداء فيكم قالوا من يقتل في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر شهيد قال إن شهداء أمتي إذاً لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والنفساء يقتلها ولدها بسرره إلى الجنة . رواه الطبراني وفيه عمرو بن عطية بن الحرث الوادعي وهو ضعيف . وعن سعد يعني ابن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ تستشهدون بالقتل والطاعون والغرق والبطن وموت المرأة جمعاً موتها

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، ويروى بالزاي . (٢) أي تموت وفي بطنها ولد ، وقيل التي تموت بكرأ ، والجمع بمعنى المجموع ، أي ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل أو بكاراة . وفي الأصل «تجمع» وهو تحريف .

في نفاسها. رواه البزار ورجال الصريح. وعن عبد الله بن بسر قال عاد رسول الله ﷺ سعد بن عباد فقال ما تعدون الشهداء من أمتي قال ذلك ثلاثا قالوا الله ورسوله أعلم قال سعد بن عباد إن شاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي فأخبرتكم من الشهداء من أمتي قال فأخبرني من الشهداء من أمتي قال اسندوني فأسندوه قال من آمن بالله وجاهد في سبيل الله وفاتل حتى يقتل فهو شهيد قال إن شهداء أمتي إذا لقيال القتل في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغرق شهيد والنفساء شهيدة. رواه الطبراني ورجال الصريح غير أبي صالح الفراء وهو ثقة. وعن عبد الملك بن هرون بن عنترة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ما تعدون الشهيد فيكم قلنا يا رسول الله من قتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي إذا لقيال من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمتردى شهيد والنفساء شهيدة والغرق شهيد، زاد الحلواني والسل شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد. رواه الطبراني وعبد الملك متروك. وعن سلمان الفارسي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزكاة مراراً فقال وما تعدون الشهيد فيكم قلوا الذي يقتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي لقيال القتل في سبيل الله شهادة والنفساء شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والسل شهادة والبطن شهادة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق ورواه البزار. وعن أبي هريرة رفعه قال البطن والغرق شهادة. رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصريح. وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله ليس الشهيد إلا من قتل في سبيل الله قال يا عائشة إن شهداء أمتي إذا لقيال من قال في يوم خمساً (١) وعشرين مرة اللهم بارك في الموت وفيما بعد الموت ثم مات على فراشه أعطاه الله أجر شهيد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم. وقد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد فيمن خرج من بيته في سبيل الله فمات بأي حتف كان فهو شهيد. وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صرع عن دابته فهو شهيد. رواه الطبراني ورجال ثقات. وعن

ابن مسعود قال من تردى من رموس الجبال وتأكله السباع ويغرق في البحار لشهيد عند الله . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدمت أحاديث الطاعون في الجنائز . وعن محمد بن زياد الألهاني قال ذكر عند أبي عتبة الشهداء فذكر المطعون والمبطون والنفساء فغضب أبو عتبة وقال حدثنا أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال إن شهداء الله في الأرض أمناء الله على خلقه قتلوا أو ماتوا . رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته ﴾

عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته . رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود وفيه ابن لميعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن يؤيد بهم الاسلام من الأشرار ﴾

عن أبي بكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عز وجل سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن ميمون بن سباد قال قال رسول الله ﷺ قوام أمتي شرارها . رواه عبد الله بن أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وفيه هرون بن دينار وهو ضعيف . وعن أنس عن النبي ﷺ قال إن الله تبارك وتعالى يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم . رواه البخاري والطبراني في الأوسط وأحمد وأسانيد البزار ثقات الرجال . وعن عمر بن الخطاب قال لو لا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله سيمتعه هذا الدين بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت أعرايا لا قتلتهم أو يسلم . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي وهو ثقة . وعن أبي موسى الأشعري قال نزلت سورة نحواً من براءة فرفعت فحفظت منها إن الله ليؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم - فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وفيه ضعف ويحسن حديثه لهذه الشواهد . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يؤيد هذا الدين

برجال ما هم من أهله . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف لغير كذب فيه . وعن النعمان بن عمرو بن مقرن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني في ترجمة عمرو بن النعمان بن مقرن وضبط عليه ولا يستحق التضييب لأنه صواب وقد ذكر المزي في ترجمة أبي خالد الوالي أنه روى عن عمرو بن النعمان بن مقرن والنعمان بن مقرن ، قلت ورجاله ثقات . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه كلام .

﴿ باب الاستعانة بالمشركين ﴾

عن خبيب بن يساف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزواً لنا ورجل من قومي ولم نسلم فقلنا إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم قال أو أسلمتمنا قلنا لا قال إنا لانستعين بالمشركين على المشركين قال فأسلمنا وشهدنا معه فقتلت رجلاً وضربني ضربة فتزوجت بابلته بعد ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلاً وشجك هذا الوشاح فأقول لا عدمت رجلاً عجل أباك إلى النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع فإذا هو بكتيبة خشناء فقال من هؤلاء قالوا عبد الله بن أبي في ستمائة من مواليه من اليهود من بني قينقاع فقال وقد أسلموا قالوا لا يا رسول الله قال مروهم فلا يرجعوا فانا لانستعين بالمشركين على المشركين . رواه الطبراني في الكبير والوسط وفيه سعد بن المنذر بن أبي حميد ذكره ابن حبان في الثقات فقال سعد بن أبي حميد نفسه إلى جده ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن قتال الترك والحبشة ما لم يعتدوا ﴾

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين (١)

(١) السويقتان : تصغير الساق : وإنا صغر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة — كما في جنى الجنيتين في تمييز نوعي المشتين للمحبي ، حيث فصل الكلام عليه .

من الحبشة . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة .
وعن معاوية بن أبي سفيان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا
الترك ما تركوكم . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ،
وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية بن أبي سفيان
حين جاءه كتاب عامله يخبره أنه وقع بالترك وهزمهم وكثرة من قتل منهم وكثرة ما
غنم فغضب معاوية من ذلك ثم أمر أن يكتب إليه قد فهمت ما ذكرت مما قتلت
وغنمت فلا أعلم ما عدت لشيء من ذلك ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري قلت
له لم يا أمير المؤمنين فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتظهرن
الترك على العرب حتى تاحقها بمنابت الشيع والقيصوم (١) فأنا أكره قتالهم لذلك .
رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتركوا الترك ما تركوكم فإن أول (٢) من يسلب أمتي ما خولهم
الله بنو قنطوراء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك .
وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يملأ الله أيديكم
من العجم فيصبرون أشد لا يفرون يضربون أعناقكم ويأكلون فيئكم . رواه الطبراني
في الأوسط والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس . قلت وتأتي أحاديث
من نحو هذا في كتاب الفتن إن شاء الله (٣) .

﴿ باب كراهية تمنى لقاء العدو ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو
فأنكم لا تدرون ما يكون من ذلك - قلت هو في الصحيح خلا قوله فأنكم لا تدرون
ما يكون من ذلك - رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسحق وهو مدلس .

﴿ باب عرض الاسلام والدعاء إليه قبل القتال ﴾

عن ابن عباس قال ما قاتل النبي صلى الله عليه وسلم قوما حتى يدعوهم .
رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح . وعن

(١) الكلمة في الأصل خالية من النقط . (٢) أول ، ساقطة من الأصل ، والحديث

تكرر في الكتاب . (٣) في الجزء السابع .

أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب إلى قوم يقاتلهم ثم بعث إليه رجلاً فقال لا تدعه من خلفه وقل له لا تقاتلهم حتى تدعوهم . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقيساني وهو ثقة . وعن مرثد بن ظبيان قال جاءنا كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجدنا له قارئاً يقرؤه علينا حتى قرأه رجل من بني ضبيعة من رسول الله إلى بكر بن وائل أسلموا تسلموا . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل : أسلموا تسلموا فما وجدوا من يقرؤه لهم إلا رجلاً من بني ضبيعة فهم يسمون بني الكاتب . رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير ورجال الاولين رجال الصحيح . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مع من أحب ، وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار . رواه أحمد والطبراني في الاوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أسلم تسلم قال إني أجدني كارهاً قال وإن كنت كارهاً . رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بني النجار يعود فقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خال قل لا إله إلا الله فقال خال أنا أو عم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا بل خال فقال قل لا إله إلا الله قال هو خير لي قال نعم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أسماء بنت أبي بكر قالت لما كان يوم الفتح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بني قحافة أسلم تسلم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقال إن الله بعثني رحمة للناس كافة فأدوا عني رحمكم الله ولا تختلفوا كما اختلف الحواريون على عيسى عليه السلام فانه دعاهم إلى مثل ما أدعوكم إليه فآمأ من بعد مكانه فكرهه فشكا عيسى بن مريم ذلك إلى الله عز وجل فأصبحوا وكل رجل منهم يتكلم بكلام القوم الذين وجه إليهم فقال لهم عيسى هذا أمر قد عزم

(٢٠ - خامس مجمع الزوائد)

الله لكم عاياه فافعلوا فقال أصحاب رسول الله ﷺ نحن يا رسول الله نودى إليك فابعثنا حيث شئت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن حذافة إلى كسرى وبعث سليط بن عمرو إلى هوزة بن علي صاحب اليمامة وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى صاحب هجر وبعث عمرو بن العاصي إلى جيفر وعباد ابني جاندلدى ملكي عمان وبعث دحية الكلبي إلى قيصر وبعث شجاع بن وهب الاسدي إلى المنذر بن الحرث بن أبي شمر الغساني وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة رسول الله ﷺ غير العلاء بن الحضرمي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بالبحرين . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف . وعن دحية قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر صاحب الروم بكتاب فقلت استأذنو الرسول رسول الله ﷺ فأتى قيصر فقبل له إن على الباب رجلا يزعم أنه رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ففزعوا لذلك فقال أدخله علي فأدخلني عليه وعنده بطارقه فأعطيته الكتاب فقرأ عليه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى قيصر صاحب الروم ففخر (١) ابن أخ له أحمر أزرق سبط (٢) فقال لا تقرأ الكتاب اليوم لأنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم قال فقرأ الكتاب حتى فرغ منه ثم أمر بهم فخرجوا من عنده ثم بعث إلى فدخلت عليه فسألني فأخبرته فبعث إلى الأسقف فدخل عليه وكان صاحب أمرهم يصدرون عن رأيهم وعن قوله فلما قرأ الكتاب قال الأسقف هو والله الذي بشرنا به موسى وعيسى الذي كنا ننتظر قال قيصر فما تأمرني قال الأسقف أما أنا فاني مصدقه ومتبعه قال قيصر أعرف أنه كذلك ولكن لا أستطيع أن أفعل إن فعلت ذهب ملكي وقتاني الروم . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من يذهب بكتابي هذا إلى طاغية الروم فعرض ذلك عليهم ثلاث مرات فقال بعد ذلك من يذهب وله الجنة فقال رجل من الأنصار يدعى عبيد الله بن عبد الخالق

(١) أي تكلم وكأنه كلام مع غضب ونفور . وفي الأصل غير منقوطة . (٢) بالأصل ونشيط .

أنا أذهب به ولي الجنة إن هلك دون ذلك قال نعم ولك الجنة إن بلغت أو قتلت وإن هلك فقد أوجب الله لك الجنة فانطلق بكتاب النبي ﷺ حتى بلغ الطاغى فقال أنا رسول رسول الله ﷺ إليك فأذن له فدخل فعرف طاغية الروم أنه قد جاء بالحق من عند نبي مرسل ثم عرض عليه كتاب النبي ﷺ فجمع الروم عنده ثم عرضه عليهم فكرهوا ما جاء به وآمن به رجل منهم فقتل عند إيمانه ثم إن الرجل رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي كان منه وما كان من قبل الرجل فقال النبي ﷺ عند ذلك يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده لذلك الرجل المقتول . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله الباهلي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن شداد قال قال أبو سفيان إن أول يوم رعبت فيه من محمد صلى الله عليه وسلم ليوم قال قيصر في ملكه وسلطانه وحضرته ما قال قال يعني قوله لو علمت أنه هو لمشييت إليه حتى أقبل رأسه وأغسل قدميه قال أبو سفيان وحضرته يتحادر حيد عرفا مراكوب الصحيفة التي كتب إليه النبي ﷺ قال أبو سفيان فما زلت مرعوباً من محمد صلى الله عليه وسلم حتى أسلمت ، وفي رسالته (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون . هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) - قلت لأبي سفيان حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن خالد بن سعيد قال بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال من لقيت من العرب فسمعت فيهم الأذان فلا تعرض لهم ومن لم تسمع فيهم الأذان فادعهم إلى الإسلام . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني (١) وهو ضعيف . وعن دحية الكلبي أنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر فقدمت عليه

(١) في الأصل : الحماني ، بالجيم وهو تحريف .

فأعطيته الكتاب وعنده ابن أخ له أزرق سبط الرأس فلما قرأ الكتاب كان فيه من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم قال فنخر ابن أخيه نخرة وقال لا تقرأ هذا اليوم فقال له قيصر لم قال إنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم فقال له قيصر لتقرأه فلما قرأ الكتاب وخرجوا من عنده أدخلني عليه وأرسل إلى الأسقف وهو صاحب أمرهم فأخبره وأقرأه الكتاب فقال الأسقف هذا الذي كنا ننتظر وبشرنا به عيسى فقال له قيصر فكيف تأمرني قال له الأسقف أما أنا فصدقه ومتبعه فقال له قيصر أما أنا إن فعلت ذهب ملكي ، ثم خرجنا من عنده فأرسل قيصر إلى أبي سفيان وهو يومئذ عنده فقال حدثني عن هذا الذي خرج بأرضكم ما هو قال شاب قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب منا لا يفضل عليه أحد قال هذه آية النبوة قال كيف صدقه قال ما كذب قط قال هذه آية النبوة قال رأيت من خرج من أصحابه إليه هل يرجع إليكم قال لا قال هذه آية النبوة قال رأيت من خرج من أصحابه إليكم يرجعون إليه قال نعم قال هذه آية النبوة قال هل ينكث أحياناً إذا قاتل هو وأصحابه قال قد قاتله قوم فهزمهم قال هذه آية النبوة قال ثم دعاني فقال أبلغ صاحبك اني أعلم أنه نبي ولكن لا أترك ملكي ، قال وأما الأسقف فانهم كانوا يجتمعون إليه في كل أحد فيخرج إليهم فيحدثهم ويذكرهم فلما كان يوم الأحد لم يخرج إليهم وقعد إلى يوم الأحد الآخر فكنت أدخل إليه فيكلمني ويسألني فلما جاء الأحد الآخر انتظروه ليخرج إليهم فلم يخرج إليهم واعتل عليهم بالمرض ففعل ذلك مراراً وبعثوا إليه لتخرجن إلينا أو لندخلن عليك فنقتلك فانا قد أنكرناك منذ قدم هذا العربي فقال الأسقف خذ هذا الكتاب واذهب إلى صاحبك فاقرأ عليه السلام وأخبره أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واني قد آمنت به وصدقته واتبعته وانهم قد أنكروا على ذلك فبلغه ماترى ثم خرج إليهم فقتلوه ثم خرج دحية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رسل عمال كسرى على صنعاء بعثهم إليه وكتب إلى صاحب صنعاء يتوعده يقول لتكفيني رجلاً خرج من أرضك يدعوني إلى دينه أو أودى الجزية أو

لَا قَتْلَكَ أَوْ لَا فَعَلَن بِكَ فَبَعَثَ صَاحِبُ صَنْعَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَةَ وَعَشْرِينَ رَجُلًا فَوَجَدَهُمْ دَحِيَّةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَرَأَ صَاحِبُهُمْ تَرَكَهُمْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً فَلَمَّا مَضَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً تَعَرَّضُوا لَهُ فَلَمَّا رَأَوْهُمْ دَعَاهُمْ فَقَالَ أَذْهَبُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ فَقُولُوا لَهُ إِنَّ رَبِّي قَتَلَ رَبَّهُ اللَّيْلَةَ فَانْظُرُوا فَأَخْبَرُوهُ بِالَّذِي صَنَعَ فَقَالَ احْصُوا هَذِهِ اللَّيْلَةَ قَالَ أَخْبَرُونِي كَيْفَ رَأَيْتُمُوهُ قَالُوا مَا رَأَيْنَا مَلَكًا أَهْنَأَ مِنْهُ يَمْشِي فِيهِمْ لَا يَخَافُ شَيْئًا مَبْتَدِلًا لَا يَحْرُسُ وَلَا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ قَالَ دَحِيَّةٌ ثُمَّ جَاءَ الْخَبْرُ أَنَّ كَسْرَى قَتَلَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . رَوَاهُ الْبَزَارُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ . وَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَقْبَلِ الْجَذَامِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَفَدَّ رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدِ الْجَذَامِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِرِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ إِنِّي بَعَثْتُهُ إِلَى قَوْمِهِ عَامَةً وَمَنْ دَخَلَ فِيهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَمَنْ آمَنَ فِي حِزْبِ اللَّهِ وَحِزْبِ رَسُولِهِ وَمَنْ أَدْبَرَ فَلَهُ أَمَانٌ شَهْرَيْنِ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ أَجَابُوهُ ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلَ الْحَرَّةَ حَرَّةَ الرَّجُلِ (١) ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَدِمَ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ مِنْ عِنْدِ قَرِيطَةَ (٢) حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِوَادٍ مِنْ أَوْدِيَتِهِمْ يُقَالُ لَهُ شَنَارٌ وَمَعَهُ تِجَارَةٌ أَغَارَ عَلَيْهِمُ الْهَنْدِيُّ بْنُ الْعَرِيصِ وَأَبُوهُ الْعَرِيضُ الضَّبْعِيُّ بَطْنٌ مِنْ جَذَامٍ فَأَصَابُوا كُلَّ شَيْءٍ مَعَهُ ثُمَّ إِنْ نَفَرْنَا مِنْ قَوْمِ رِفَاعَةَ نَفَسُوا إِلَيْهِ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ وَفِيهِمْ أَقْبَلُ النَّعْمَانُ بْنُ أَبِي جَعَالٍ حَتَّى لَقَوْهُمْ وَاقْتَتَلُوا وَرَمَى قُرَّةُ بْنُ أَشْقَرٍ الضَّبْعِيُّ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي جَعَالٍ بِحَجَرٍ فَأَصَابَ كَعْبَهُ وَدَمَاهُ وَقَالَ ابْنُ أُمِّ ثَالِثٍ ثُمَّ رَمَاهُ النَّعْمَانُ بْنُ أَبِي جَعَالٍ بِحَجَرٍ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ وَقَالَ أَنَا ابْنُ أُمِّ ثَالِثٍ وَقَدْ كَانَ حَسَانُ بْنُ مَسْلَةَ صَاحِبَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ قَبْلَ ذَلِكَ فَعَلِمَهُ أُمُّ الْكِتَابِ وَاسْتَنْقَنُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ فَرَدُّهُ عَلَى دَحِيَّةٍ ثُمَّ إِنْ دَحِيَّةٌ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَهُ الْخَبْرَ فَاسْتَسْقَاهُ دَمَ الْهَنْدِيِّ وَأَبِيهِ عَرِيصَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَبَعَثَ مَعَهُ جَيْشًا وَقَدْ تَوَجَّهَتْ غُطْفَانُ وَجَذَامٌ وَوَاتِلٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ سُلَيْمَانَ وَسَعْدِ بْنِ هَذِيلٍ حَتَّى جَاءَهُمْ رِفَاعَةُ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فنزّل الحرة حرة الرجل ورفاعة بكراع العميم ومعه ناس من بني ضبيب وسائر بني الضبيب بوادي مدار من ناحية الحرة . رواه الطبراني متصلاً هكذا ومنقطعاً . مختصراً عن ابن إسحق لم يجاوزهم وفي المتصل جماعة لم أعرفهم وإسنادهما إلى ابن إسحاق جيد . وعن ابن عباس قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حي من العرب يدعوهم إلى الاسلام فلم يقبلوا الكتاب ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال أما إنني لو بعثت به إلى قوم بشط عمان من أزد شنوءة وأسلم لقبوه ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجولندي يدعوهم إلى الاسلام فقبله وأسلم وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقدمت الهدية وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل أبو بكر الهدية مورثاً فقسمها بين فاطمة وبين الناس . رواه الطبراني وفيه عمرو بن صالح الأزدى وهو متروك . وعن مجمع بن عتاب بن شمر عن أبيه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن لي أباً شيخاً كبيراً وإخوة فأذهب إليهم أعلمهم أن يساموا فأتيك بهم قال إن هم أساموا فهو خير لهم وإن هم أقاموا فالاسلام عريض واسع . رواه الطبراني وفيه عبد الصمد بن جابر وهو ضعيف . وعن أبي وائل قال كتب خالد بن الوليد إلى أهل فارس يدعوهم إلى الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رسيم ومهران وملاً فارس سلام على من اتبع الهدى أما بعد فانا ندعوكم إلى الاسلام فإن أيتم فاعطوا الجزية عن يد وأتم صاغرون فإن أيتم فإن معي قوماً يحبون القتل في سبيل الله كما تحب فارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى . رواه الطبراني وإسناده حسن أو صحيح .

﴿ باب منه في الدعاء إلى الاسلام وفرائضه وسننه ﴾

عن الجارود أنه أخذ هذه النسخة من نسخة العلاء عهد العلاء الذي كتبه النبي ﷺ حين بعثه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي الأُمِّي القرشي الهاشمي رسول الله وانيه إلى كافة خلقه للعلاء بن الحضرمي ومن تبعه من المسلمين عهداً إليهم اتقوا الله أيها المسلمون ما استطعتم فاني قد بعثت عليكم العلاء بن الحضرمي وأمرته أن

يتقى الله وحده لا شريك له وأن يابن الجناح فيكم اسرو ويحكم بينكم وبين من لقيه من الناس بما أمر الله في كتابه من العدل وأمرتكم بطاعته إذا فعل ذلك فإن حكم فعدل وقسم فأقسط واسترحم فرحم فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته ومعونته فإن لى عليكم من الحق طاعة وحقاً عظيماً لا تقدرونه كل قدره ولا يبلغ القول كنهه عظمة حق الله وحق رسوله وكما أن لله ولرسوله على الناس عامة وعليكم خاصة حقاً واجباً في طاعته والوفاء بعهده فرضى الله عن من اعتصم بالطاعة حق كذلك للمسلمين على ولائهم حق واجب وطاعة فإن الطاعة درك خير ونجاة من كل شر وأنا أشهد الله على كل من وليته شيئاً من أمر المسلمين قليلاً أو كثيراً فليستخيرا الله عند ذلك ثم ليستعملوا عليهم أفضلهم في أنفسهم ألا وإن أصابت العللاء بن الحضرمي مصيبة الموت يخالد بن الوليد سيف الله يخاف فيهم العللاء بن الحضرمي فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته وطاعته فسيروا على بركة الله وعونه ونصره وعاقبة رشده وتوفيقه من لقبهم من الناس فليدعوههم إلى كتاب الله وسنته وسنة رسوله ﷺ وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه وتحريم ما حرم الله في كتابه وإن يخلعوا الأنداد ويبرءوا من الشرك والكفر والنفاق وأن يكفروا بعبادة الطواغيت واللات والعزى وأن يتركوا عبادة عيسى بن مريم وعزير بن حروة والملائكة والشمس والقمر والنيران وكل من يتخذ نصباً من دون الله وأن يتبرءوا بما برىء الله ورسوله فاذا فعلوا ذلك وأقروا به فقد دخلوا في الولاية وسموهم عند ذلك بما في كتاب الله الذي تدعونهم إليه كتاب الله المنزل به الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد بن عبد الله رسوله ونبيه أرسله رحمة للعالمين عامة الأبيض منهم والأسود والانس والجن كتاب فيه تبيان كل شيء كان قبلكم وما هو كائن بعدكم ليكون حاجزاً بين الناس حجز الله به بعضهم عن بعض وهو كتاب الله مهيمنا على الكتب مصداقاً لما فيها من التوراة والإنجيل والزبور يخبركم الله فيه بما كان قبلكم مما فاتكم دركه من آباءكم الأولين الذين أتتهم رسل الله وأنبيأوه كيف كان جوابهم لرسولهم وكيف تصديقهم بآيات الله وكيف كان تكذيبهم بدينه فتجنبوا مثل ذلك أن تعملوا مثله لكي لا يحل

عليكم من سخطه ونقمته مثل الذي حل عليهم من سوء أعمالهم وتهاونهم بأمر الله وأخبركم في كتابه هذا بانجاء من نجى من كان قبلكم لكي تعملوا مثل أعمالهم فكتب لكم في كتابه هذا تبيان ذلك كله رحمة منه لكم وشفقاً من ربكم عليكم وهو هدى من الله من الضلالة وتبيان من العمى وإقالة من العثرة (١) ونجاة من الفتنة ونور من الظلمة وشفاء من الاحداث وعصمة من الهلاك ورشد من الغواية وبيان ما بين الدنيا والآخرة فيه كمال دينكم فاذا عرضتم عليهم فأقروا لكم فقد استكملوا الولاية فاعرضوا عليهم عند ذلك الاسلام والاصلاح والصلوات الخمس وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والغسل من الجنابة والطهور قبل الصلاة وبر الوالدين المشركين فاذا فعلوا ذلك فقد أسلموا فادعوهم عند ذلك إلى الايمان وانعتوا لهم شرائعكم ومعالم الايمان شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن ماجاء به محمد الحق وأن ماسواه الباطل والايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه واليوم الآخر والايمان بهذا الكتاب وما بين يديه وما خلفه بالتوراة والانجيل والزبور والايمان بالبينات والموت والحياة والبعث بعد الموت والحساب والجنة والنار والنصح لله ولرسوله وللمؤمنين كافة فاذا فعلوا ذلك وأقروا به فهم مسلمون مؤمنون ثم تدعوههم بعد ذلك إلى الاحسان أن يحسنوا فيما بينهم وبين الله في أداء الأمانة وعهده الذي عهد إلى رسوله وعهد رسوله إلى خلقه وأئمة المؤمنين والتسليم لأئمة المسلمين من كل غائلة على لسان ويد وان يبتغوا لأئمة المسلمين خيراً كما يبتغى أحدكم لنفسه والتصديق بمواعيد الرب وإقامته ومعاقبته والوداع من الدنيا من كل ساعة والمحاسبة للنفس كل يوم وليلة والتعاهد لما فرض الله يؤدونه إليه في السر والعلانية فاذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون ثم انعتوا لهم الكبائر ودلوهم عليها وخوفوهم من الهلكة في الكبائر إن الكبائر هن الموبقات أولهن الشرك بالله إن الله لا يغفر أن يشرك به والسحر وما للساحر من خلاق وقطيعة الرحم يلعنهم الله والفرار من الزحف ييؤموا بغضب من الله والغلو فيأتوا بما غلوا يوم

القيامة لا يقبل منهم وقتل النفس المؤمنة جزاؤه جهنم وقذف المحصنة لعنوا
 في الدنيا والآخرة وأكل مال اليتيم يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً وأكل
 الربا فاندنوا بحرب من الله ورسوله فاذا انتهوا عن الكبائر فهم مسلمون مؤمنون
 محسنون متقون فقد استكملوا (١) التقوى فادعوهم بعد ذلك إلى العباداة والعبادة
 الصيام والقيام والخشوع والركوع والسجود والانباء والاحسان والتحميد
 والتمجيد والتهليل والتكبير والصدقة بعد الزكاة والتواضع والسكينة والسكون
 والمؤاساة والتضرع والاقرار بالملكية والعبودية له والاستقلال لما كثر من
 العمل الصالح فاذا فعلوا ذلك فهم محسنون متقون عابدون فاذا استكملوا العباداة
 فادعوهم عند ذلك إلى الجهاد وبينوا لهم ورغبوهم فيها رغبهم الله فيه من فضل
 الجهاد وفضل ثوابه عند الله فان اتدبوا فبايعوهم وادعوهم حين تباعوهم
 إلى سنة الله وسنة رسوله عليكم عهد الله وذمته وسبع كفالات منه لا تنكثوا
 أيديكم من بيعه ولا تنقضوا أمر وال (٢) من ولاية المسلمين فاذا أقروا بذلك
 فبايعوهم واستغفروا الله لهم فاذا خرجتم تقاتلون في سبيل الله غضباً لله ونصراً
 لدينه فمن لقيهم من الناس فليدعوهم إلى مثل الذي دعاهم إليه من كتاب الله
 وإسلامه وإحسانه وتقواه وعبادته وهجرته فمن اتبعهم فهو المستجيب المؤمن
 المحسن التقى العابد المهاجر له مالكم وعليه ما عليكم ومن أبي هذا عليكم فقاتلوه
 حتى ينفى إلى أمر الله وينفى إلى فتنة ومن عاهدتم وأعطيتموهم ذمة الله فوفوا
 له بها ومن أسلم وأعطاكم الرضا فهو منكم وأنتم منه ومن قاتلكم على هذا من
 بعد ما يئتموه له فقاتلوه ومن حاربكم فحاربوه ومن كأيديكم فكأيديه ومن
 جمع لكم فاجمعوا له أو غالككم فغولوه (٣) أو خادعكم فخادعوه من غير أن تعتذروا
 أو ما كركم فامكروا به من غير أن تعتذروا أو علانية فانه من ينتصر من بعد ظلمه
 فأولئك ما عليهم من سبيل واعلموا أن الله معكم يراكم ويرى أعمالكم ويعلم
 ما تصنعونه فاتقوا الله وكونوا على حذر إنما هذه أمانة أئتمني عليها ربي أبلغها
 عباده عذراً منه إليهم وحجة احتج بها على من يعلمه من خلقه جميعاً فمن عمل

(١) لعله «فاذا استكملوا» . (٢) في الأصل «ولاقى» . (٣) في الأصل «أو غالككم فغولوه» .

بما فيه نجا ومن تبع ما فيه اهتدى ومن خاصم به فاح ومن قاتل به نصر ومن تركه ضل حتى يراجعه تعلموا ما فيه وسمعوه آذانكم واولعوه أجوافكم واستحفظوه فلو بكم فانه نور الابصار وريع القلوب وشفاء لما في الصدور وكتابه أمراً ومعتبراً وزجراً وعظة وداعياً إلى الله ورسوله وهذا هو الخير الذي لا شرف فيه كتاب محمد رسول الله للعلاء بن الحضرمي حين بعثه إلى البحرين يدعو إلى الله عز وجل ورسوله أمرهم أن يدعو إلى ما فيه من حلال وينهى عما فيه من حرام ويدل على ما فيه من رشد وينهى عما فيه من غي . رواه الطبراني من رواية داود بن المحبر (١) عن أبيه وكلاهما ضعيف . قلت وتأتى بقية دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام وصبره على الأذى في المغازي إن شاء الله (٢) .

﴿ باب النهي عن قتل الرسل ﴾

عن أبي وائل قال قال عبد الله يعني ابن مسعود حين قتل ابن النواحة إن هذا وابن أثال كانا أتيا النبي صلى الله عليه وسلم رسولين لمسيمة الكذاب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدان أني رسول الله فقالا نشهد أن مسيمة رسول الله قال لو كنت قاتلاً وفداً لضربت أعناقكما قال فجرت السنة أن الرسل لا تقتل فاما ابن أثال فكفناه الله عز وجل وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله عز وجل منه . قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً وإسنادهم حسن . وعن ابن معير السعدي قال خرجت أسقي فرساً لي في الشجر فمررت بمسجد بني حنيفة وهم يقولون ان مسيمة رسول الله فأتيت عبد الله بن مسعود فأخبرته فاستتابهم فتابوا فدخل سيالهم وضرب عنق عبد الله بن النواحة فقالوا أخذت قوماً في أمر واحد فقتلت بعضهم وتركت بعضهم فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليه هذا وابن أثال بن بحر فقال أتشهدان أني رسول الله فقالا تشهد أنت أن مسيمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما فلذلك قتلتك . قلت

(١) في الأصل ، المحبر ، بالجيم وهو تحريف .

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين بن حجر منها .

رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وابن معير لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وله طريق أتم من هذه في الحدود (١) . وعن نعيم بن مسعود أن رسولاً مسيلمه
قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله ﷺ لولا أن الرسل
لا تقتل لضربت أعناقكما وكتب معهما من محمد رسول الله إلى مسيلمه الكذاب
أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً كلهم يزعم
أنه نبي - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه الطبراني من طريق ابن إسحاق
قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود سعد بن طارق ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن وبر بن مسهر قال بعثنى مسيلمه وابن سلعا فابن النواحة إلى
رسول الله ﷺ فقدمنا عليه فقدماني في الكلام وكاننا أسن مني فتشهدا ثم قال
نشهد أنك نبي وأن مسيلمه من بعدك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول
يا غلام قلت أشهد بما شهدت به وأكذب بما كذبت به فقال إني أشهد عدد
تراب الدهناء أن مسيلمه كذاب ثم قال خذوها فأخذوا وأمر بهما إلى بيت
كيسان فشفع فيهما رجل من أصحابه فدخل عنهما . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك ﴾

عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي ﷺ حين بعثه إلى ابن أبي
الحقيق بخير نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .
ويأتي حديث الطبراني أيضاً . وعن أيوب قال سمعت رجلاً منا يحدث عن
أييه قال بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فنهانا أن نقتل العسفاء
والوصفاء (٢) . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن الصعب بن جثامة الليثي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألته عن أولاد المشركين فقال
اقتلوهم معهم قال وقد نهى عنهم يوم خيبر . رواه عبد الله بن أحمد والطبراني
إلا أنه قال أنه سألته عن السرية تصيب الذرية في غشم الغارة ، ورجال المسند

(١) في الجزء السادس . (٢) العسفاء بضم العين : الأجراء ، واحدهم عسيف ،
وقيل هو الشيخ الفاني . والوصيف : العبد ، على ما هو مشهور .

رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن رجلاً أخذ امرأة وسباها فنازعه قائم سيفه فقتلها فمر عليها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر بأمرها فنهى عن قتل النساء . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة يوم الخندق مقتولة فقال من قتل هذه قال أنا يا رسول الله قال نازعتني سيفي فسكت ، وفي اسنادها الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا النساء . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن نمران وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عتيك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبي الحقيق وهو بخير نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مصفى وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن ابن عباس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت خيل من المسلمين وقعت على قوم من المشركين فقتلوهم وقتلوا أبناءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم مع آبائهم . رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقي رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن الأسود بن سريع قال أتيت النبي ﷺ وغزوت معه فأصبت ظفراً وقاتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان وقال مرة الذرية فقال رجل يا رسول الله إنما هم أبناء المشركين ثم قال ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية فإن كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها . رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط كذلك إلا أنه قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل ، والباقي بنحوه وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال اخرجوا بسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فيه ولا تقتلوا وليدًا ولا

امراً ولا شيخاً ، وفي رجال البزار ابراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد
وضعه الجمهور ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح . وعن ثوبان مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من قتل صغيراً أو كبيراً
أو أحرق نخلاً أو قطع شجرة مثمرة أو ذبح شاة لاهابها لم يرجع كفافاً .
رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة فيه ضعف . وعن جرير بن عبد الله البجلي
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية قال بسم الله وفي سبيل الله
وعلى ملة رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان . رواه
أبو يعلى والطبراني في الثلاثة وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية
رجالهم ثقات ، وله طريق في الكبير ضعيفة . وعن أبي موسى أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال اغزوا بسم الله وقتلوا من كفر بالله ولا
تمثلوا (١) ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدأ . رواه البزار والطبراني في الصغير والكبير
ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المزني وهو ثقة . وعن عطاء
ابن أبي رباح قال كنا مع ابن عمر فجاء فتى من أهل البصرة فسأله عن شيء فقال
سأخبرك عن ذلك قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة
في مسجد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وحذيفة
وأبو سعيد الخدري ورجل آخر سماه وأنا فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل قال
أحسنهم خلقاً قال أي المؤمنين أكره قال أكرههم للموت ذكراً وأكرههم له
استعداداً قبل أن ينزل بهم - أو قال ينزل به - أولئك الأكياس ثم سكوت وأقبل
علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم
الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم ولا نقصوا المكيال والميزان
إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة (٢) أموالهم
إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد
رسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم فآخذ بعضهم ما كان في أيديهم ولم يحكم أئمتهم

بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم قال ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز
لسرية أمره عليها فأصبح قد اعتم بعمامة كرايس (١) سوداء فدعا النبي ﷺ
ففقضها وعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم
فانه أعرب وأحسن ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يدفع إليه اللواء
فحمد الله ثم قال اغزوا جميعاً في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا
ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً فهذا عهد رسول الله ﷺ وسنته فيكم - قلت روى
ابن ماجه بعضه - رواه البزار ورجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان . رواه الطبراني في
الاوسط وفيه سلم بن ميمون الخواص وهو ضعيف . وعن أبي سعيد قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب .
رواه الطبراني في الاوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف .

(باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة)

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أحب
من ألف مثله إلا الانسان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم
ابن محمد بن يوسف وهو ثقة . وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال إني لأجد
من الدواب الدابة خير من مائة ومن الرجال الرجل خير من مائة . رواه البزار
وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف . وعن سمرة بن جندب أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال إني لأجد من الدواب صفا الدابة الواحدة منه خير
من صواحبها غير الرجل تجده خير من مائة رجل . رواه الطبراني وفيه من لم
أعرفهم . وقد تقدمت في كتاب الايمان أحاديث من هذا .

(باب عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز)

عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن أم سمرة مات عنها زوجها وكانت
امراً جميلة فقدمت المدينة فخطبت فجعلت تقول لا أتزوج رجلاً إلا رجلاً
تكفل لها بنفقة ابنها سمرة حتى يبلغ فتزوجها رجل من الأنصار وكان النبي

ﷺ يعرض غلمان الانصار في كل عام فمن بلغ منهم بعثه فعرضهم ذات عام فمهر به غلام فبعثه في البعث وعرض عليه سمرة من بعده فردة فقال سمرة يا رسول الله اجزت غلاما ورددتني ولو صار عني لصرعتة قال فدوئك فصارعه فصارعته فصرعته فأجازني في البعث . رواه الطبراني مرسلًا ورجاله ثقات . وعن رافع ابن خديج قال جئت أنا وعمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد بدرًا فقلت يا رسول الله إني أريد أن أخرج معك فجعل يقبض يده ويقول إني أستصغرك ولا أدري ما تصنع إذا لقيت القوم فقلت أتعلم اني أرمي من رمي فردني فلم أشهد بدرًا . رواه الطبراني وفيه رفاعه بن هرير وهو ضعيف . وفي غزوة أحد في المغازي أحاديث نحو هذا (١) .

(باب المشاورة في الحرب)

عن عبد الله بن عمرو قال كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور في الحرب فعليك به . رواه الطبراني ورجاله قد وثقوا . وعن محمد بن سلام يعني البيهقي (٢) قال عمرو بن معد يكرب له في الجاهلية وقائع وقد أدرك الاسلام قدم على النبي ﷺ ووجهه عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص إلى القادسية وكان له هناك بلاء حسن كتب عمر إلى سعد قد وجهت إليك أو أمددتك بالني رجل عمرو بن معدى كرب وطليحة ابن خويلد وهو طليحة بن خويلد الأسدي فشاورهما في الحرب ولا تولهما شيئاً . رواه الطبراني هكذا منقطع الاسناد .

(باب الرأي والخديعة في الحرب)

عن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى غزوة ذات السلاسل منع الناس أن يوقدوا نارا ثلاثا قال فكلم الناس أبا بكر قالوا كله لنا فأتاه قال قد أرسلوك إلى (٣) لا يوقد أحد نارا إلا ألقيته فيها ثم لقوا العدو فهزموهم فلم يدعم يطلبوا العدو فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ أخبروه الخبر وشكوا إليه فقال يا رسول الله كانوا قليلا فكرهت أن يطلبوا العدو

(١) في الجزء السادس . (٢) في الاصل «السكندي» وهو تحريف . (٣) كذا والمراد بينة

وخفت أن يكون لهم مادة فيعطفون عليهم فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ، وفي رواية فقال عمرو نهيتهم أن يوقدوا ناراً خشية أن يرى العدو قتلهم . رواه الطبراني باسنادين ورجال الأول رجال الصحيح .

﴿باب الحرب خدعة﴾

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أحمد باسنادين في أحدهما عمرو بن جابر وثقه أبو حاتم ونسبه بعضهم إلى الكذب . وعن عبد الله بن سلام أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه هشام بن زياد وهو متروك . وعن المسيب بن نجبة (١) قال دخلت على الحسن بن علي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه حكيم بن عبيد وهو متروك ضعفه الجمهور وقال أبو حاتم محله الصدق إن شاء الله . وعن الحسين بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه حكيم بن جبير وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي (٢) وهو ضعيف . وعن نبط بن شريط قال قال رسول الله ﷺ الحرب خدعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه فضالة بن المفضل وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رجل من اليهود ليقتله قال يا رسول الله إئذن لي فأقول قال قل ما بدا لك فانما الحرب خدعة - قلت روى ابن ماجه منه الحرب خدعة فقط - رواه الطبراني وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف . وعن عوف بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي وهو ضعيف . وعن النواس بن سمعان أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف .

(١) بفتح النون والجيم والموحدة ، والكلمات في الأصل غير منقوطة والتصويب من خلاصة التذهيب . (٢) في الأصل : السلاني ، وهو تحريف قد تكرر في الكتاب .

(باب بعث العيون)

عن عمرو بن أمية أن النبي ﷺ بعث عينا وحده إلى قريش وقال فجئت إلى خشبة خيب وأنا أتخوف العيون فرقيت فيها فحللت خبيبا فوقع إلى الأرض فانتبذت غير بعيد ثم التفت فلم أر خبيبا ولكأنما ابتلعت الأرض فلم ير لخبيب أثر حتى الساعة . رواه أحمد والطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف .

(باب ماجاء في الرايات والآلوية)

عن ابن عباس وعن بريدة أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيان بن عبيد الله قال الذهبي يرض له ابن أبي حاتم فهو مجهول ، وبقية رجال أبي يعلى ثقات . وعن ابن عباس قال كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله . قلت رواه الترمذي وابن ماجه خلا الكتابة عليه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حيان وتقدم الكلام عليه تراه قبل ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء . قلت لجابر في السنن أنها كانت بيضاء . رواه الطبراني في الثلاثة وفي إسناده الكبير شريك النخعي وثقه النسائي وغيره وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن مزينة (١) العبدى أن النبي ﷺ عقد رايات الأنصار فجعلهن صفراً . رواه الطبراني وفيه محمد ابن الليث الهذلي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن كريب بن سامة أن النبي ﷺ عقد راية لبني سليم حمراء . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن ابن عباس أن راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي بن أبي طالب وراية الأنصار مع سعد بن عباد وكان إذا استحر القتال كان النبي ﷺ مما يكون تحت راية الأنصار . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن زفر الشامي وهو ثقة . وعن ابن عباس أن عليا كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقيس بن سعد صاحب راية علي وصاحب راية المهاجرين علي في

(١) بوزن كبيرة ، وفي الأصل غير منقوطة والتصويب من الخلاصة .

المواطن كلها . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه أبو شيبة إبراهيم وهو ضعيف . وعن محارب قال كتب معاوية إلى زياد أن رسول الله ﷺ قال إن العدو لا يظهر على قوم لوأؤهم أو قال رأيتهم مع رجل من بني بكر بن وائل . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(باب استئذان الأبوين في الجهاد)

عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ على السقاية فجاءته امرأة بابتها فقالت إن ابني هذا يريد الغزو وأنا أمنعه فقال لا تبرح من أمك حتى تأذن لك أو يتوفاها الموت لأنه أعظم لاجرك . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال جاء رجل وأمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه فقال النبي ﷺ عند أمك قر فإن لك من الأجر عندها مثل مالك في الجهاد . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . قلت وفي البر والصلة (١) أحاديث من هذا النحو . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان الغزو عند باب البيت فلا تذهب إلا باذن أبويك . رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن علي بن سعيد بن بشير وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر . وعن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أريد أن أباعك على الجهاد قال أحى والداك قال نعم قال فقيهما فجاهد . رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الجبلي عن أحمد بن عبد الرحيم الحارثي وكلاهما لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله يعني خيبر ولا يخرجن معي مصعب ولا مضعف (٢) فانطلق أبو هريرة إلى أمه فقال جهزيني فإن رسول الله ﷺ قد أمر بالجهاد للغزو فقالت تنطلق وقد علمت ما أدخل إلا وأنت معي قال ما كنت لأتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الجزء الثامن . (٢) المصعب : الذي يكون بعيره صعباً غير منقاد ولا ذلول . والمضعف : الذي تكون دابته ضعيفة .

عليه وسلم فأخرجت ثديها (١) فناشدته بما رضع من لبنها فأتت رسول الله ﷺ سرّاً فأخبرته فقال انطلق فقد كفيت فجاء أبو هريرة فأعرض عنه رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أرى إعراضك عني لا أرى ذلك إلا الشيء بلغك قال أنت الذي تناشدك أمك وأخرجت ثديها تناشدك بما رضعت من لبنها أيحسب أحدكم إذا كان عند أبويه أو أحدهما أنه ليس في سبيل الله بل هو في سبيل الله إذا برهما وأدى حقهما فقال أبو هريرة لقد مكثت بعد ذلك سنتين ما أغزو حتى ماتت . فذكر الحديث ويأتي بتمامه في غزوة خيبر (٢) . رواه الطبراني وفيه على ابن يزيد الإلهاني وهو ضعيف .

﴿ باب الجهاد بالأجر ﴾

عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ قال مثله (٣) ومثله قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال رجل أخرج معك على أن تجعل لي سهماً من المغنم ثم قال والله ما أدري أتغنمون أم لا ولكن اجعل لي سهماً معلوماً فجعلت له ثلاثة دنانير فغزونا فأصبنا مغنماً فسألت النبي ﷺ عن ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما أجد له في الدنيا والآخرة إلا دنانيره هذه الثلاثة التي أخذها . رواه الطبراني وفيه بقية وقد صرح بالسماع .

﴿ باب فيمن يغزو بمال غيره ﴾

عن ميمونة بنت سعد أنها قالت أفتنا يا رسول الله عمن لم يغز وأعطى ماله يغزى عليه فله أجر أم للمنطلق قال له أجر ماله وللمنطلق أجر ما احتسب من ذلك . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب خروج النساء في الغزو ﴾

عن أم كبشة امرأة من عنزة - عذرة بنى قضاة - أنها قالت يا رسول الله أتأذن أن أخرج في جيش كذا وكذا قال لا قالت يا رسول الله إنه ليس أريد أن أقاتل إنما أريد أداوى الجرحى والمرضى أو أسقى المرضى قال لولا أن تكون سنة ويقال فلانة خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي . رواه الطبراني في الكبير .

(١) في الاصل يديها . (٢) في الجزء السادس . (٣) كذا .

والأوسط ورجالها رجال الصحيح . وعن ليلي الغفارية قالت كنت أخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أدوى الجرحى . رواه الطبراني وفيه القاسم ابن محمد بن أبي شبة وهو ضعيف . وعن أم سليم قالت كان النبي ﷺ يغزو معه نسوة من الأنصار فتسقى المرضى وتداوى الجرحى . رواه الطبراني ورجالها رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك قال قالت أم سليم يا رسول الله أخرج معك إلى الغزو قال يا أم سليم إنه لم يكتب على النساء الجهاد قالت أدوى الجرحى وأعالج العين وأسقى الماء قال فنعمة إذا . قلت لأنس حديث في الصحيح وغيره بغير سياقه . رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب اغزوا تغنموا وسافروا تصحوا ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا فان كان الراوى عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطني وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وتسلموا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن رواد وهو ضعيف .

﴿ باب لا يقبل من عبدة الأوثان إلا الإسلام أو يقتلوا ﴾

عن عصام المزني وكانت له صحبة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً فبعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وأمرنا بذلك فخرجنا نسير بأرض تهامة فأدركنا رجلاً يسوق ظعائن فعرضنا عليه الإسلام فقلنا أمسلم أنت فقال وما الإسلام فأخبرناه فإذا هو لا يعرفه فقال إن لم أفعل فما أتم صانعون فقلنا نقتلك قال فهل أتم منظري حتى أدرك الظعائن فقلنا نعم ونحن مدركوه فخرج فإذا امرأة في هودجها فقال اسلمي حبش قبل انقطاع العيش فقالت أسلم عشر أو تسعاً ترى ثم قال : أتذكر إذ طالبكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالحنائق

فلم يك حقاً أن ينول عاشق تكلف ادلاج الثرى والودائق
فلا ذنب لي لو قلت إذ أهلنا معاً أثبي بود قبل إحدى الصفائق
أثبي بود قبل أن يشحط النوى ويناى الأمير بالحبيب المفارق
ثم أتانا فقال شأناكم فقد مناه فضر بنا عنقه ونزلت الأخرى من هودجها
فخت عليه حتى ماتت - قلت روى أبو داود منه إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً
فلا تقتلوا أحداً فقط - رواه الطبراني والبخاري وقد حسن الترمذي هذا الحديث
وإسنادهما أفضل من إسناده . ويأتى حديث ابن عباس فى السرايا إن شاء الله .

﴿ باب فى جزيرة العرب وإخراج الكفرة ﴾

عن أبى عبيدة قال كان آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم
أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار
الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقتين
منها ثقات متصل إسنادهما ، ورواه أبو يعلى . وعن عائشة قالت كان آخر ما عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا ينزل بجزيرة العرب دينان . رواه أحمد
والطبراني فى الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحق وقد صرح
بالسمع وقد تقدم حديث على فى الخلافة . رواه أحمد . وعن أبى رافع أن النبى
صلى الله عليه وسلم أمر أن لا ندع فى المدينة ديناً غير الإسلام إلا أخرج . رواه
الطبراني وفيه شريك وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيهما ضعف وحديثهما حسن ،
وبقية رجاله ثقات . وعن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أخرجوا اليهود من جزيرة العرب . رواه الطبراني من طريقتين رجال أحدهما
رجال الصحيح . وعن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ستفتحون منابت
الشيخ . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

﴿ باب وقت القتال ﴾

عن عبد الله بن أبى أوفى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب أن ينهض
إلى عدوه عند زوال الشمس . رواه أحمد والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش
عن موسى بن عقبة وهى ضعيفة . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان إذا لم يلق العدو من أول النهار أخر حتى تهب الرياح ويكون عند مواقيت الصلاة وكان يقول اللهم بك أصول وبك أجول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه عثمان بن سعد المكتوب وثقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن غزوان السلمي قال كنا نشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال فإذا زالت الشمس قال لنا احموا فحملنا . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن لبيعة العطار وهو ضعيف .

﴿ باب قتال الرجل تحت راية قومه ﴾

عن المخارق قال لقيت عماراً يوم الجمل وهو يبول في قرن فقلت أقاتل معك فقال قاتل تحت راية قومك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه . رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبزار والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد ، وبقية رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات .

﴿ باب الصف للقتال ﴾

عن أسلم أبي عمران التيجي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال معي ، قال عبد الله كذا قال أبي وقال وصفنا يوم بدر . رواه أحمد وفيه ابن لبيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرأ والله أعلم . وعن أبي سعيد الخدري قال كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله ﷺ لا أحدنا أشد تفقداً لركبة أخيه حين يتقدم للصف للقتال منه للسهم حين يرمى يقول أحذر ركبك فاني ألتمس كما تلتمس قال الله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو هرون العبدى وهو متروك . وقد تقدم حديث أبي أمامة في فضل مقام الرجل في الصف في سبيل الله في آخر باب فضل الجهاد . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته ستين سنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار .

بنحوه وقال لمقام أحدكم في الصف ساعة ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه أحمد وغيره ، وبقية رجال البزار ثقات .

﴿ باب الشعار في الحرب ﴾

عن علي بن أبي طالب قال كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم يا كل خير . رواه أبو يعلى عن القواريري عن منصور بن عبد الله الثقفي القواريري روى عن سفيان وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروى عن الزهري وكان يطلب الحديث مع ابن عينة والظاهر أنه هو ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن فرقد أن النبي ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فنادى عليهم يا أصحاب سورة البقرة . رواه الطبراني وفيه علي بن قتيبة وهو ضعيف .

﴿ باب كيفية القتال ﴾

عن محمد بن الحجاج بن حسين بن السائب بن أبي لبابة حدثنا أبي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر كيف تقاتلون إذا لقيتموهم فقام عاصم بن ثابت فقال يا رسول الله إذا كان القوم منا حيث يناهم النبل كانت المراماة بالنبل (١) فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الحجارة كانت لهم المراضخة بالحجارة وأخذ ثلاثة أحجار حجراً في يده وحجرين في حيزته فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الرماح كانت المداعسة (٢) بالرمح فإذا انقضت الرماح كانت الجلاد بالسيوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا أنزلت الحرب من قاتل فليقاتل قتال عاصم . رواه الطبراني ومحمد بن الحجاج قال أبو حاتم مجهول .

﴿ باب الصبر عند القتال ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربع مائة وخير الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا . رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي أيوب خالد بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره . رواه

(١) في الأصل « المراماة والنبل » . (٢) أي المطاعنة .

الطبراني في الأوسط وفيه مصنف بن بهلول والد محمد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن فر من اثنين ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة لم يفر . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب المبارزة ﴾

عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ كان يحث أصحابه على المبارزة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف .

﴿ باب فيمن يحمل على العدو وحده ﴾

عن أبي إسحاق قال قلت للبراء الرجل يحمل على المشركين أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة قال لا لأن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ فقال (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) إنما هو في النفقة . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة .

﴿ باب ما يقول عند القتال ﴾

عن أبي طلحة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فسمعتة يقول يا مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام ابن هاشم وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خيبر بعث رسول الله ﷺ رجلاً فجاء محمد بن مسلمة وقال يا رسول الله لم أر كاليوم قط قتل محمد بن مسلمة فقال رسول الله ﷺ لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإنكم لا تدرون ما يتبطلون به منهم وإذا لقيتموهم فقولوا اللهم أنت ربنا وربهم وتواصينا ونواصيهم بيدك وإنا نقتلهم أنت ثم الزموا الأرض جلوساً فاذا غشواكم فانهضوا وكبروا فذكر الحديث وهو بطوله في غزوة خيبر (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضيل بن عبد الوهاب قال أبو زرعة شيخ صالح ، وضعفه البخاري وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الاستنصار بالدعاء ﴾

عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين - قلت لسعد في الصحيح انما ترزقون وتنصرون بضعفائكم - رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذاك ، وقال يونس كان يحفظ ويفهم ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب التحريق في بلاد العدو ﴾

عن سعد بن أبي وقاص قال حرق رسول الله ﷺ بعض أموال بني النضير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن زباله وهو ضعيف .

﴿ باب الجوار ﴾

عن أبي أمامة قال أجاز رجل من المسلمين رجلا وعلى الجيش أبو عبيدة ابن الجراح فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاصي لا تجيروه فقال أبو عبيدة نجيره سمعت رسول الله ﷺ يقول يجير على المسلمين أحدهم . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير على المسلمين بعضهم . رواه أحمد والطبراني وفيه . وعن رجل من أهل مصر يحدث عن عمرو بن العاصي قال أسر محمد بن أبي بكر قال فجعل عمرو يسأله يعجبه أن يدعى أماناً فقال عمرو قال رسول الله ﷺ يجير على الناس أدناهم . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة فأن أجازت عليهم امرأة فلا تخفروها فأن لكل غادر لو أم يوم القيامة . رواه أبو يعلى وفيه محمد بن أسعد وثمة ابن حبان وضعفه أبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن زينب بنت رسول الله ﷺ أجازت أبا العاص فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها وان أم هانيء بنت أبي طالب أجازت أخاها عقيلاً فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها . رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار أم هانيء وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك . وعن

أم سلمة أن زينب بنت رسول الله ﷺ حين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً استأذنت أبا العاص بن الربيع زوجها أن تذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لها فقدمت عليه ثم إن أبا العاص لحق بالمدينة فأرسل إليها أن خذي لي أماناً من أيك فخرجت فاطلعت برأسها من باب حجرته ورسول الله ﷺ في الصبح يصلي بالناس فقالت يا أيها الناس إني زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني قد أجرت أبا العاص فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة قال يا أيها الناس إني لم أعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وإنه يحير على المسلمين أديانهم . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الغدر ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء الغادر يوم القيامة عند استه . رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم من أخفر مسلماً (١) فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل . رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باختصار ، وقد تقدم حديث أبي يعلى في الباب قبله ورجال أبي يعلى ثقات ، وإسناد الطبراني ضعيف . وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغادر ينصب له لواء فيقال هذا كان على كذا وكذا أو فعل كذا وكذا . رواه الطبراني في الأوسط .

﴿ باب رأس القتل يحمل ﴾

عن فيروز الديلمي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات . وعن ابن عمر قال ما حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس قط . رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . وتأتي أحاديث نحو هذا في مواضعها إن شاء الله .

﴿ باب في السلب ﴾

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أبي قتادة

(١) أي نقض عهده وذمامه ، والهزة للزالة أي أزال خفارتها .

وهو عند رجل قد قتله فقال دعوه وسلبه . رواه أبو يلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه ، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب ابن زياد وهو ثقة . وعن الشعبي أن جريراً بارز مهران فقتله فقامت منطقته ثلاثين ألفاً وكان من بارز رجالاً فقتله فله سلبه فكتبوا إلى عمر فقال عمر ليس هذا من السلب الذي يعطى ليس من السلاح ولا من الكراع ولم ينقله وجعله مغنياً . رواه الطبراني ولم يقل عن جرير فهو منقطع . وعن جنادة بن أبي أمية قال نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح فباغ حبيب بن مسلمة أن ابن صاحب قبرس خرج يريد بطريق أذربيجان ومعه زمرد وياقوت ولؤلؤ وذهب وديباج فخرج في خيل فقتله وجاء بما معه مازاد أبو عبيدة أن يخرجه فقال حبيب لا تحرمي رزقاً رزقيه الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل السلب للقاتل فقال معاذ يا حبيب إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك . وعن ابن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مرزبان الرار فقتله فأخذ سلبه فباغ سلبه ثلاثين ألفاً . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال بارز عقيل بن أبي طالب رجلاً يوم مؤتة فقتله فنقله رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه وسلبه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال انتهى عبد الله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو رقيد فاستل سيفه فضرب عنقه فندر رأسه ثم أخذ سلبه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قتل أبا جهل فاستحلفه بالله ثلاث مرات فحلف فجعل له سلبه . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن أبي إسحق أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف وقال أحمد يكتب حديثه . وعن خريم بن أوس قال لم يكن أحد أعدى للعرب من هرمرز فلما فرغنا من مسيلمة وأصحابه وأقبلنا إلى ناحية البصرة فلقينا هرمرز بكاطمة في جمع عظيم فبرز له خالد بن الوليد ودعا إلى البراز فبرز له هرمرز فقتله خالد بن الوليد وكتب بذلك إلى أبي بكر الصديق فنقله سلبه فبلغت قلنسوة

هرمز مائة ألف درهم وكانت الفرس إذا شرف رجل جعلوا قلنسوته بمائة ألف درهم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت عمرو بن معدى كرب يوم القادسية وهو يحرض الناس على القتال وهو يقول أيها الناس كونوا أسدا أشداء عنا نشابه إنما الفارسي قيس إذا لقي نيزكه (١) قال فبينما هو كذلك إذا أسوار (٢) من أساورة الفرس قد برى له نشابه فقليل له يا أبا نوران إن هذا قد برى لك بنشابه قال فرماه فأخطأه وأصاب سنة قوس عمرو فكسرها فحمل عليه عمرو فطعنه فدق صلبه فنزل إليه وأخذ سوارين كانا عليه وسلمقاً من ديباج قال فسلم ذلك له . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فدى أسيراً من أيدي العدو فأنا ذلك الأسير . رواه الطبراني في الصغير وفيه أيوب بن أبي حجر (٣) قال أبو حاتم أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي ، وبقيته رجاله ثقات . وعن سلمان قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفدى سبايا المسلمين ونعطى سائلهم ثم قال من ترك ما لا فلورثته ومن ترك دينافلي وعلى الولاة من بعدى من بيت مال المسلمين . رواه الطبراني وفيه عبد الغفور أبو الصباح وهو متروك .

﴿ باب في أسرى العرب ﴾

عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان ثابت على أحد من العرب رق كان اليوم إنما هو أسار وفداء . رواه الطبراني وفيه يزيد ابن عياض وهو كذاب . وعن أبي رافع أن عمر بن الخطاب كان مستنداً إلى ابن عباس وعنده ابن عمرو سعيد بن زيد فقال اعلّموا أني لم أقل في الكلالة شيئاً ولم أستخلف من بعدى وإنه من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال الله عز وجل فذكر الحديث وقد تقدم في الوصايا . رواه أحمد وفيه علي بن زيد وحديثه حسن وفيه ضعف .

(١) النيزك : رمح قصير . (٢) أي قائد .

(٣) هو الشامي ترجم له في الميزان باختصار .

﴿باب النهى عن قتل أسير غيره﴾

عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ لا يتعاطى أحدكم أسير أخيه فيقتله . رواه أحمد والطبراني وفيه إسحق بن ثعلبة وهو ضعيف .

﴿باب الامام يقتل الأسير﴾

عن علقمة بن هلال عن أبيه عن جده أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجال من قومه وهو بالمدينة بعد مهاجره إليها فوافيناه يضرب أعناق أسارى على ماء قليل فقتل عليه حتى سفح الدم الماء قال صفوان سفح يعنى غطى الماء . رواه الطبراني وعلقمة مجهول وقبلة راو لم يسم .

﴿باب فيمن يسلم من الأسرى﴾

عن أنى الطفيل قال ضحكك رسول الله ﷺ ثم قال ألا تسألونى مم ضحكت قالوا يا رسول الله مم ضحكت قال رأيت ناسا يساقون إلى الجنة فى السلاسل قالوا يا رسول الله من هم قال قوم يسيهم المهاجرون فيدخلونهم فى الاسلام . رواه البزار والطبراني إلا أنه قال قوم من العجم يسيهم ، وفيه بشر ابن سهل كتب عنه أبو حاتم ثم ضرب على حديثه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن أنى أمامة قال استضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقيل له يا رسول الله ما يضحكك قال قوم يساقون إلى الجنة مقرنين فى السلاسل . رواه أحمد والطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن سهل بن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالخدق فأخذ الكرزين (١) فحفر به فصادف حجراً فضحك قيل ما يضحكك قال ضحكت من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق فى النكول (٢) يساقون إلى الجنة . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال يؤتى بهم إلى الجنة فى كبول الحديد ، وفى رواية عنده يساقون إلى الجنة وهم كارهون ، ورجالهم رجال الصحيح غير محمد بن يحيى الأسلمى وهو ثقة .

﴿باب ادعاء الأسير الاسلام﴾

عن عباد بن عبد عمرو أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأتى بناس من الأعراب

(١) أى الفأس . (٢) أى القيود ، واحداً نكل ، لأنه ينكل بها أى يمنع .

فادعى الاسلام بعضهم فقال من شهد لك قال عباد قال يا عباد أسمعته قال نعم سمعته يشهد أن لا إله إلا الله فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار وفيه من لم يسم . وتأتى قصة العباس في غزوة بدر (١) .

﴿باب فيمن يسلم على يديه أحد﴾

عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ لا تهنأ يدي الله على يدك رجلاً من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد (٢) بن نافع لم يدرك معاذاً ، وقد تقدم في الإيمان أحاديث نحو هذا . وعن أبي رافع قال قال رسول الله ﷺ على لأن يهدي الله على يدك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ، وفي رواية قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً إلى اليمن فعمد له لواءاً فلما مضى قال يا أبا رافع الحق ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فذكر نحوه . رواه الطبراني عن يزيد بن أبي زياد مولى ابن عباس ذكره المزى في الرواة عن أبي رافع وذكره ابن حبان في الثقات ، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات . وعن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يدي رجل فهو مولاه . رواه الطبراني وفيه معاوية بن يحيى الضعيف وهو ضعيف .

﴿باب المن على الأسير﴾

عن عدى بن حاتم قال جاءت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بعقرب فأخذوا عمتي وناساً قال فلما أتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصفوا له قالت يا رسول الله نأى الوافد وانقطع الوالد وأنا عجوز كبيرة ماني من خدمة فن على من الله عليك قال ومن وافدك قالت عدى بن حاتم قال الذي فر من الله عز وجل ورسوله

قالت فمن على قالت فلما رجع ورجل إلى جنبه ترى أنه على قال سليه حملاناً (١) قال فسأله قال فأمر لها - فذكر الحديث ويأتي في السير إن شاء الله . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش وهو ثمة . وعن أبي عبيدة بن حذيفة قال كنت أسأل الناس عن عدى بن حاتم وهو إلى جنبى بالكوفة فأتيته فقلت ما حديث بلغني عنك قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث فكنت من أشد الناس له كراهية حتى انطلقت هارباً حتى لحقت بأرض الشام فبينما نحن كذلك إذ بلغنا أن خالد بن الوليد قد توجه إلينا فانطلقت هارباً حتى لحقت الروم فبينما أنا كذلك في ظل حائط قاعد إذ أنا بظعينة (٢) قد أقبلت فقمت إليها فقالت يا عدى بن حاتم هربت وتركتني ما هو إلا أن خرجت من عندنا فصبحنا خالد ابن الوليد فسبى الذرية وقتل مقاتلة فانطلقنا حتى أتينا المدينة فبينما أنا ذات يوم قاعده إذ مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتق أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلما كان اليوم الثاني مر بي وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلم يرد على شيئاً فلما كان اليوم الثالث مر فاحتشمت أن أقول له شيئاً فغمزني علي بن أبي طالب فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى ابن حاتم قال الهارب من الله ورسوله قلت نعم قال فان الله قد أعتقك فأقيم ولا تبرح حتى يجيئنا شيء فنجهزك فأقمت ثلاثاً فقد مت رفقة من تنوخ تحمل الطعام فحملني على هذا القعود يا عدى بن حاتم اتته اتته قبل أن يسبقك إليه من ليس مثلك من قومك فذكر الحديث . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن هشام الدستوائي وهو متروك .

(باب من أسلم على شيء فهو له)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على شيء فهو له .

(١) أي شيئاً تركب عليه . (٢) أي امرأة .

رواه أبو يعلى وفيه يس بن معاذ الزيات وهو متروك . وقد تقدمت أحاديث نحو هذا في الزكاة وغيرها . وعن زر بن أنس قال لما ظهر الاسلام كان لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لنا بئراً وقد خفت أن يغلبنا عليها من حولها فكتب لي كتاباً من محمد رسول الله أما بعد فإن لهم بئرهم إن كان صادقاً ولهم دارهم إن كان صادقاً قال فما قاضيناه إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضى لنا به قال وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم هجا كان كون . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين ﴾

تقدم في الأحكام (١) ويأتي شيء في السرايا في أواخر المغازي (٢) .

﴿ باب في الطعام يصاب في أرض العدو ﴾

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم خيبر بالجمرة عشرة مباحة للمسلمين في مغازيهم العسل والماء والزبيب والخل والملح والتراب والحجر والعودة ما لم تحت والجلد الطرى والطعام يخرج به . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو سلمة العاملي وهو متروك . وعن خالد بن عمير قال غزونا مع عتبة بن غزوان ففتحنا الابل فاذا سفينة فيها جوز فقنا ما رأينا حجارة أشد استواءاً من هذه فآخذ جوزة فكسرها فآكلها فقال هذا دسم فجعلنا نكسر فناكل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن باع من ذلك شيئاً ﴾

عن فضالة بن عبيد قال إن أقواماً يريدون أن يستزلوني عن ديني ولا يكون ذلك حتى ألقى محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاماً أو علفاً مما أصيب بأرض الروم بذهب أو فضة فقد وجب فيه الخمس خمس الله وسهم المسلمين . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن النهبة ﴾

عن أبي هريرة قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوراً فأنتهبها الناس

فنادى مناديه إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة فجاء الناس بما أخذوا فقسمه بينهم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجل من بني ليث قال أمرني أصحاب رسول الله ﷺ فكانت معهم فأصابوا غنما فأنهبوها فطبخوها قال فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن النهي أو النهبة لا تصلح فاكفؤا القدور . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي ليلى قال شهدت رسول الله ﷺ فتح خيبر فلما أنهبوا وقمنا في رحالهم فأخذ الناس ما وجدوا من خرف فلم يكن أسرع من أن فارت القدور فأكفئت وقسم بيننا فجعل لكل عشرة شاة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار النهبة وإكفاء القدور وكذلك أبو يعلى ورجل أحمد رجال الصحيح . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة حتى إنه لأمر الرفقة بلحم الشاة ثم يطبخون يقول لا تطعموه . رواه الطبراني والبخاري باختصار وإسناده ضعيف وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم . وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن النهبة وقال من انتهب فليس منا . قلت روى الترمذي منه من انتهب فليس منا فقط . رواه البخاري ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال انتهب الناس غنما فذبحوها ثم جعلوا يطبخونها ثم جاء رسول الله ﷺ فأمر بالقدور فأكفئت وقال إن النهبة لا تحل . رواه الطبراني ورجاله ثقات وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب . رواه الطبراني وفيه قابوس بن أبي طيبان وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهبة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي الحواري العمي وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في الغلول (١) ﴾

عن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الوبرة من فيء الله فيقول مالي من هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقها وإياكم والغلول فانه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرباض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله

(١) هو الخبائث في المنهم والسرقاة من الغنيمة قبل التسمية .

أشهد مولاك فلان قال كلا إني رأيت عليه عبادة غلها يوم كذا وكذا . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو المخيس وهو مجهول . وعن عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى وهو على فرس وجاءه رجل فقال استشهد مولاك أو قال غلامك فلان قال بل يجر إلى النار في عبادة غلها . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن المزدحام بن معدى كرب الكندي أنه جلس مع عبادة بن الصامت رحمه الله وأبى الدرداء أو الحرث بن معاوية الكندي فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ فقال أبو الدرداء رحمه الله لعبادة يا عبادة كلات رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة في شأن الاحماس فقال عبادة إن رسول الله ﷺ صلى بهم بعروه إلى بعير من المقسم فلما سلم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتناول وبرة (١) بين أنملتيه فتال إن هذه من غنائمكم وإنه ليس فيهم إلا نصيبي معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا فان الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة . رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف . وعن عبادة بن الصامت أنه أخبر معاوية حين سأله عن الرجل الذي سأل رسول الله ﷺ عقالا قبل أن يقسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتركه حتى يقسم أو نقسم ثم إن شئت أعطيناك عقالا وإن شئت أعطيناك مرارا . رواه أحمد وفيه راو لم يسم . وعن أبي رافع قال خرجت مع رسول الله ﷺ وانتهيت إلى بقيع الغرقد فالتفت إلي فقال هل تسمع الذي أسمع فقلت بآني وأمي لا يا رسول الله قال هذا فلان بن فلان يعذب في قبره في شملة اغتلاها يوم خيبر . رواه البزار وفيه غسان بن عبد وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات . وعن حبيب بن مسلمة قال سمعت أباذر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبدا قال أبو ذر لحبيب بن مسلمة هل يبت لكم العدو حلب حلب قال نعم وثلاث شياه غزر قال أبو ذر غلتم ورب الكعبة . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات وقد صرح ببقية بالتحديث . وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ أقبل حتى إذا كان بالجرعانة اجتمع الناس عليه وتعلق رداؤه بالشجرة فقال ردوا على ردائي أتخافون أن لا أقسم

بينكم لو كان مثل شجر تامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني جباناً ولا بخيلاً ولا كذوباً ثم قال ردوا الخياط والمخيط فإن الغلول عارونار وشنار على أهله يوم القيامة ، وقال مالى من الفىء مثل هذه الوبرة وأخذها من كاهل البعير إلا الخمس والخمس مردود عليكم . رواه الطبرانى فى الاوسط . وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثمة وفيه ضعف . وعن أبى حازم الانصارى قال أتى النسي صلى الله عليه وسلم بنطع من الغنيمة فقيل استظل به يا رسول الله فقال أنحبون أن يستظل بينكم بظل من نار يوم القيامة . رواه الطبرانى فى الاوسط . وفيه الحسن بن صالح ابن أبى الاسود ضعفه الأزدى . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغل مؤمن . رواه الطبرانى فى الكبير والوسط وفيه روح بن صالح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدى ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن عوف أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا سلول (١) ولا غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . رواه الطبرانى وفيه كثير بن عبد الله المزنى وهو ضعيف وقد حسن الترمذى حديثه ، وبقية رجاله ثقات . وعن خارجة بن عمر وكان حليفاً لآبى سفيان فى الجاهلية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أيها الناس لا يحل لى ولا لأحد من مغنم المسلمين ما يزن هذه الوبرة وأخذ وبرة من غارب ناقته بعد الذى فرض الله لى . رواه الطبرانى وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف . وعن المستورد الفهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخيط من غل مخيطاً أو خياطاً كلف يوم القيامة أن يحبى به وليس بحام . رواه الطبرانى وفيه أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهرى وهو ضعيف وقد قواه بعض الناس فلم يلتفت اليه . وعن أبى بردة بن نيار أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى القبائل يدعو لهم وترك قبيلة لم يأتهم فأنكروا ذلك ففتشوا متاع صاحب لهم فوجدوا قلادة فى بردة رجل منهم غلها فردوها فأتاهم فصلى عليهم . رواه الطبرانى ورجال الصحيح غير عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة وهو ثمة . وعن ربيعة الجرشي أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كتم غلولا فهو مثله . رواه الطبرانى وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب قسم الغنيمة ﴾

عن ابن عمر قل رأيت الغنيمة تجزأ خمسة أجزاء ثم تسهم عليها غشاً كان
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له بتخير . رواه أحمد وفيه ابن هبة وفيه
 ضعف وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الزبير قال سئل جابر بن
 عبد الله كيف كان يصنع رسول الله ﷺ بالخنس قال كان يحمل الرجل منه في
 سبيل الله ثم الرجل ثم الرجل . رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس .
 وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية فغنموا
 خمس الغنيمة فضرب ذلك في خمسة ثم قرأ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله
 خمسة) فجعل سهم الله وسهم الرسول واحداً ولذي القربى فجعل هذين السهمين قوة
 في الخيل والسلاح وجعل سهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم وجعل
 الاسهم الأربعة الباقية للفرس سهمين ولراكبهم سهم واحد والراجل سهم واحد والطبراني
 وفيه نهشل بن سعيد وهو متروك . وعن طارق بن شهاب أن أهل البصرة
 غزوا نهاوند فأمدتهم أهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فظفروا فأراد أهل
 البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة فقال رجل من بني تميم أو من بني عطاردة
 أيها العبد ألا جدع تريد أن تشركننا في غنائمنا وكانت أذنه جدعت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال خير أذن سيئت (١) فكتب إلى عمر فكتب إن
 الغنيمة لمن شهد الواقعة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن القاسم
 قال قال عبد الله يعني ابن مسعود والذي لا إله غيره لقد قسم الله تعالى هذا
 الفء على لسان محمد ﷺ قبل أن يفتح فارس والروم . رواه الطبراني وإسناده
 منقطع . وعن أبي مالك الأشعري أنه قدم هو وأصحابه في سفينة ومعه فرس
 أبق فلما رسوا وجدوا إبلا كثيرة من إبل المشركين فأخذوها فأمرهم أبو مالك
 أن ينحروا منها بغيراً فيستعينوا به ثم مضى على قدميه حتى قدم على النبي صلى
 الله عليه وسلم فأخبره بسفره وبأصحابه وبالإبل التي أصابوا ثم رجع إلى
 أصحابه فقال الذين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطنا يا رسول الله من
 هذه الإبل قال اذهبوا إلى أبي مالك فلما أتوه قسمها أخماساً خمساً بعث به إلى رسول
 الله ﷺ وأخذ ثلث الباقي بعد الخمس فقسمه بين أصحابه والائتاشين الباقين

(١) الكلمات في الأصل خالية من النقط وقد تكرر الحديث .

للمسلمين فقسمه بينهم فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رأينا
مثل أبي مالك بهذا المغنم فقال رسول الله ﷺ لو كنت أنا ما صنعت إلا كما
صنع . رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف . وعن جبير
ابن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبني
نوفل من الخمس شيئاً كما كان يقسم لبني هاشم وبني المطاب وإن أبا بكر كان
يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطى قربي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان
عمر يعطيهم وعثمان من بعده . قالت في الصحيح طرف منه . رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح . وعن عوف بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا جاءه في نفسه
من يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى الأعراب حظاً واحداً فدعينا وكنت
أدعى قبل عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً فتسخط حتى عرف ذلك رسول الله
ﷺ في وجهه ومن حضره فبقيت فضلة من ذهب فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يرفعها بطرف عصاه فتسقط ثم يرفعها فتسقط وهو يقول كيف أنتم يوم
يكنز لكم من هذا فلم يجبه أحد فقال عمار بن ياسر وردنا والله لو أنكر لنا فصبر
من صبر وفتن من فتن فقال له رسول الله ﷺ لعلك تكون فيه شرمفتون
. قالت روى أبو داود منه إلى قوله وأعطى العرب حظاً فقط . رواه الطبراني ورجاله
رجال الصحيح ومثله منكر فان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك لرجل من
أهل بدر والله أعلم . وعن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قسم غنما فجعل لكل عشرة
من أصحابه شاة . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وأحمد أنهم من هذا وأطول
وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهبة ورجال أحمد رجال الصحيح .
وعن ابن عباس (١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لثمانين فرساً يوم
حنين سهمين سهمين . رواه الطبراني وفيه كثير مولى بني مخزوم ولم أعرفه ،
وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يعط الكودن شيئاً
وأعطاه دون سهم العرب في القوة والجودة ، والكودن يزدون بطل . رواه
الطبراني وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول
الله ﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين والرجل سهماً . رواه أبو يعلى وفيه محمد

ابن أبي ليلى وهو سىء الحفظ ويتقوى بالمتابعات . وعن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين . رواه أحمد ورواه ثقات . وعن أبي رهم وأخيه أنها كانا فارسين يوم حنين فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بيكرين . رواه أبو يعلى والطبرانى إلا أنه قال عن أبي رهم قال شهدت أنا وأخي خيبر ، والباقي بنحوه وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن المقداد بن عمرو أنه كان يوم بدر على فرس يقال له أسبحة فأسهم له النبي ﷺ لفرسه سهما وله سهما . رواه الطبرانى وفيه الواقدي وهو ضعيف . وعن أبي كبشة الأنماري قال لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير بن العوام على المجنبه (١) اليسرى وكان المقدام على المجنبه (٢) اليمنى فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وهدأ الناس جا آ بفرسيهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح الغبار عن وجوههما بشربه قال إني جعلت للفرس سهمين ولل فارس سهما فننقضها فنقضه الله . رواه الطبرانى وفيه عبد الله بن بشر الطبرانى وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور . وعن أبي رهم عن أخيه أنها كانا فارسين يوم خيبر فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بيكرين . رواه الطبرانى وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قسم للفرس سهمين وللرجل سهما . رواه الطبرانى وفيه عبد الجبار بن سعيد المساحفي وهو ضعيف والله أعلم (٣) .

نقل هذا الجزء وما قبله من نسخة المصنف ، وافق الفراغ من نسخه على يد الفقير أحمد الفوى في ثامن عشر شهر المحرم سنة ست وسبع مائة وصلى الله على سيدنا محمد وآله . برسم خزانة الجناب العالي المولوى الزينى منى العلائى نفعه الله تعالى بالعلم وزينه بالتقوى والحلم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . آخر الجزء الخامس ويتلوه السادس أوله (باب فيمن غلب العدو على ماله ثم وجده)

٨٨ ١٢ فليجأهن بنواهن فليتدد ٢١٤ ١ عظة الامام

٨٩ ٢٢ تدغرن ٢٧٤ ٢٣ وعن جدار

٩٨ ٦ فكوى بمخطر

٦٨ ٢١ سقط من الحديث كلمات وقد ورد الحديث بتمامه في الجزء السادس ص ٣١٣

(١) في الاصل ليست منقوطة . (٢) الحمد لله بلغ العرض بقراءة كاتبه احمد ابن على بن حجر من أصل المؤلف التي بخطه فصحت المقابلة إن شاء الله .

﴿فهرس الجزء الخامس من مجمع الزوائد﴾

- ٢ باب الامة تباع ولها زوج ، باب العدة ، ٣ باب المعتدة تنقل أو تخرج من بيتها .
- ٤ » الاستبراء ، باب الخلع ، ٥ باب الزوجين يسلم أحدهما ، باب الظهار .
- ٧ » الايلاء ، ١١ باب اللعان ، ١٣ باب الولد للفراس .
- ١٥ » فيمن يبرأ من ولده أو والده .
- ١٦ كتاب الاطعمة :
- ١٦ باب إطعام الطعام ، ١٨ باب فيمن وافق من أخيه شهوة .
- ١٨ » فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه ، باب فيمن دخل عليه صغار وهو يأكل .
- ١٨ » ماجاء في الثريد ، ١٩ باب إكثار المرق ، باب الطعام الحار .
- ٢٠ » النهي عن النفخ في الطعام والشراب ، باب شم الطعام ، باب الاجتماع على الطعام .
- ٢١ » فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه .
- ٢١ » ما يقول قبل الأكل وبعد من التسمية والحمد ، ٢٣ باب خلع النعل عند الأكل .
- ٢٣ » الوضوء قبل الطعام وبعده ، ٢٤ باب في المائدة ، باب الأكل على الترس .
- ٢٤ » الأكل على الارض ، باب الأكل متكئاً ، باب الأكل في السوق .
- ٢٥ » الأكل قائماً ، باب الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشي .
- ٢٥ » الأكل باليمين ، ٢٦ باب الأكل بما يليه ، ٢٧ باب الأكل من وسط الاناء .
- ٢٧ » لعق الصحنه والأصابع ، ٢٩ باب ما يقول بعد الطعام ، باب تحليل الاسنان .
- ٣٠ » غسل اليدين من الطعام ، باب مسح اليدين بالمنديل ، باب الذكر والصلاة بعد الأكل .
- ٣١ » قلة الأكل ، باب المؤمن يأكل في معاء واحد ، ٣٤ باب في الادمين .
- ٣٤ » كيل الطعام ، باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط ، ٣٥ باب قوتوا طعامكم .
- ٣٥ » إدخار القوت ، باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر .
- ٣٥ » الادم ، باب سيد الادم والشراب ، ٣٦ باب أكل الطيبات .
- ٣٦ » في اللحم ، ٣٧ باب قطع الخبز واللحم بالسكين ، باب في اللحم الملتن .
- ٣٧ » في الحلوى ، ٣٨ باب في الهريسة ، باب الذباب يقع في الاناء ، باب القئاء والرطب .
- ٣٨ » البطيخ والرطب ، باب في العنب ، ٣٩ باب في الباكورة من الثمرة .
- ٣٩ » ماجاء في الرطب ، ٤٠ باب في التمر ، باب أكل الخبز بالتمر .
- ٤١ » عجوة المدينة ، باب التمر واللبن ، باب القران في التمر ، ٤٢ باب تفتيش التمر .
- ٤٢ » ماجاء في اللبن ، باب ماجاء في الجبن ، ٤٣ باب في الزيت ، باب في الخل .
- ٤٣ » في الهندباء ، ٤٤ باب في القرع والعدس ، باب في الحلبة ، باب في السمكة .

- ٤٤ باب في المن ، ٤٥ باب في الزنجبيل ، باب في الرمان ، باب في السفرجل .
 ٤٥ • فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله ، باب أكل الطين ، ٤٦ باب مضغ العلك .
 ٤٦ • أكل الثوم والبصل ، باب لحم الخيل ، ٤٧ باب في الخمر الاهلية .
 ٥٠ • في الجلالة ، باب فيمن تحل له الميتة .
 ٥١ كتاب الاشربة :

- ٥١ باب تحريم الخمر ، ٥٣ باب في آنية الخمر .
 ٥٤ • في الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء ، ٥٦ باب فيها يسكر .
 ٥٧ • فيها اسكر كثيره ، باب في الاوعية ، ٦٢ باب جواز الانتباز في كل وعاء .
 ٦٦ • فيمن يشرب من العصير الحلو ونحوه ، ٦٧ باب في الخمر ومن يشربها .
 ٧٤ • في مدمن الخمر ، ٧٥ باب فيمن يستحل الخمر .
 ٧٦ • فيمن ترك الخمر والحرر الله ، باب الشرب في آنية الذهب والفضة .
 ٧٧ • الشرب في الزجاج ، باب الشرب في النحاس .
 ٧٨ • اختناث الاستقية والشرب من الاداوة وثلاثة القدح .
 ٧٨ • التفخ في الشراب وغير ذلك ، باب أي شراب أطيب ، ٧٩ باب الشرب قائماً .
 ٨٠ • المؤمن يشرب في معاء واحد ، ٨٠ باب كيفية الشرب والتسمية والحمد .
 ٨١ • البداءة بالا كابر ، ٨٢ باب الايمن فالايمن .
 ٨٢ • بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى بشراب غيره .
 ٨٣ • ساقى القوم آخرهم ، باب المج في الاناء رجاء البركة .
 ٨٣ • شرب حلب النساء ، باب تخمير الآنية .

٨٤ كتاب الطب :

- ٨٤ باب خلق الداء والدواء ، ٨٦ باب دع الدواء مما حتمل جسدك الداء .
 ٨٦ • النهي عن التداوى بالحرام ، باب لا تكثرهوا مرضاكم على الطعام .
 ٨٦ • في المعدة ، باب شرب الماء على الريق ، ٨٧ باب عرق السكية .
 ٨٧ • في الشونيز والعسل والسكأة وغير ذلك .
 ٨٨ • دواء الفؤاد بالبان الابل وغير ذلك ، باب في عرق النساء .
 ٨٩ • في العجوة ، باب في الرطب ، باب في القسط ، ٩٠ باب في السني والسنوت .
 ٩٠ • ما يستسقى به ، باب التداوى بسمن البقر ، باب التداوى بالعسل والحجامة وغير ذلك .
 ٩٢ • أوقات الحجامة ، ٩٣ باب موضع الحجامة ، ٩٤ باب دفن الدم .
 ٩٤ • في الحى وإبرادها بالماء ، ٩٥ باب دواء الصداع وغيره بالحناء ، باب دواء البثرة .

- ٩٦ باب أكل الرمان بشحمه ، باب في الاثمد والاكتحال ، باب كحل الشيطان .
- ٩٦ » غمز الظهر من الالم ، ٩٧ باب في اشتبيه المريض ، باب في الخيط ، باب في النكي .
- ٩٩ » بطن الورم ، باب نبات الشعر في الانف ، ١٠٠ باب دواء الباسور .
- ١٠٠ » في النقرس ، باب دواء الخنازير ، باب في المجذمين .
- ١٠١ » في العدوى والهام والطيرة وغير ذلك ، ١٠٢ باب في الفشرة .
- ١٠٣ » فيمن يعلق تميمة أو نحوها .
- ١٠٤ » ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه .
- ١٠٥ » ما يقول إذا تطير ، باب فيمن يتطير ، باب أصدق الطير القال .
- ١٠٦ » التفتؤل بالاسم الحسن ، باب أفروا الطير على وكناتها .
- ١٠٦ » ما جاء في العين ، ١٠٩ باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه .
- ١٠٩ » نصب الجمجم في الزرع ، باب في الرقي للعين والمرض وغيره .
- ١١٤ » رقية الالم ، ١١٥ باب رقية الجنون ، ١١٦ باب فيمن صبر على السم .
- ١١٦ » ما يخشى على الانسان بعد العصر وغير ذلك ، باب في الخط .
- ١١٦ » في النجوم والحروف ، ١١٧ باب في السحر والكهانة والطيرة وغيرها .
- ١١٧ » نفع الديك الابيض لدفع السحر ، باب فيمن أتى كاهنا أو عرافا .
- ١١٨ كتاب اللباس :
- ١١٨ باب ما يقول إذا استجد ثوباً ، ١١٩ باب في العائم ، ١٢١ باب في القلنسوة .
- ١٢١ » في القميص والسكم ، باب في السراويل ، ١٢٢ باب في الازار وموضعه .
- ١٢٦ » في ذبول النساء ، ١٢٧ باب الارتداء والالتفاع ، باب البرانس ، باب في الاكسية .
- ١٢٧ » في البرود ، ١٢٨ باب في البياض ، باب ما جاء في الحبرة ، باب فيها صبغ بالنجاسة .
- ١٢٨ » في الصباغ ، ١٣٠ باب لبس الفراء ، باب لبس الصوف ، ١٣١ باب الاحتباء .
- ١٣١ » مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره ، ١٣٢ باب النظافة .
- ١٣٢ » اظهار النعم واللباس الحسن ، ١٣٥ باب في طي الثياب .
- ١٣٥ » لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره ، باب في ثوب الشهرة .
- ١٣٦ » في الثياب الرقاق ، باب فيمن ترك اللباس تواضعاً ، باب ترك الرفاهية .
- ١٣٦ » كسوة النساء ، ١٣٨ باب في النعال والخفاف .
- ١٣٩ » النهي أن يتنعل أحدهم وهو قائم .
- ١٣٩ » لا يمشي أحد في نعل واحد ولا في خف واحدة ، باب المشي في نعل واحدة .
- ١٤٠ » خلع النعل إذا جلس ، باب النهي عن لبس الخف قبل أن ينفضها ، باب في الحرير والذهب .

- ١٤٤ باب لبس الصغير الحرير ، باب لبس الحرير في الحرب ، باب استعمال الحرير لعلة .
 ١٤٥ • في القسبة والميثرة وغيرها ، ١٤٦ باب فيمن مات وهو يلبس المذهب والحرير .
 ١٤٧ • استعمال الذهب ، ١٥٠ باب فيما يخص فيه من المذهب ، باب في الخاتم .
 ١٥٥ • في الخلق ، ١٥٧ باب في الریحان والطيب ، ١٥٨ باب في الشيب والخضاب .
 ١٦٤ • ما جاء في الشعر واللحية ، ١٦٦ باب ما جاء في الشارب والمحية وغير ذلك .
 ١٦٧ • في تقليم الاظفار وغير ذلك ، ١٦٩ باب حلق القفا ، باب شعر الحرة والائمة .
 ١٦٩ • الواصلة والقاشرة والواشمة ، ١٧٠ باب طهارة الوشم وانه لا تجب إزالته .
 ١٧٠ • ما جاء في الدهن ، باب في المرأة وما يقول إذا نظر فيها والتميم في كل شيء .
 ١٧١ • ما ينبغي المحافظة عليه ، باب زينة النساء واختصاصهن بالحناء ، ١٧٢ باب الختان .
 ١٧٢ • في التماثيل والصور ، ١٧٤ باب تأذي الملائكة بالنحاس ، باب في الجرس .

١٧٥ كتاب الخلافة :

- ١٧٥ باب الخلفاء الاربعة ، ١٨٦ باب إمرة معاوية ، باب إمرة بني العباس .
 ١٨٨ • كيف بدأت الامامة وما تصير اليه والخلافة والملك ، ١٩٠ باب الخلفاء الاثني عشر .
 ١٩١ • الخلافة في قريش والناس تبع لهم ، ١٩٦ باب في العدل والجور .
 ١٩٧ • الاستخلاف ووصية المتولي ، ١٩٨ باب النهي عن مبايعة خليفتين .
 ١٩٨ • كيف يدعى الامام ، ١٩٩ باب كراهة الولاية لمن تستحب ، ٢٠٤ باب فيمن ولي شيئاً .
 ٢٠٧ • كلهم راع ومسئول ، ٢٠٨ باب أخذ حق الضعيف من القوى .
 ٢٠٩ • الامام الضعيف عن الحق ، باب ملك النساء ، ٢١٠ باب بطانة الامير .
 ٢١٠ • الوزراء ، باب فيمن أبلغ حاجة الى السلطان ، باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة .
 ٢١١ • حق الرعية والنصح لها ، ٢١٤ باب عظة الامام ومعرفة لحق الرعية .
 ٢١٤ • فيمن يشق على الرعية ، ٢١٥ باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم .
 ٢١٥ • إكرام السلطان ، ٢١٦ باب لزوم الجماعة وطاعة الائمة والنهي عن قتالهم .
 ٢٢٢ • لزوم الجماعة والنهي عن الخروج على الائمة وقتالهم ، ٢٢٥ باب لاطاعة في معصية .
 ٢٢٩ • النصيحة للائمة وكيفيتها ، ٢٣٠ باب الكلام بالحق عند الائمة .
 ٢٣١ • فيما للامام من بيت المال ، ٢٣٢ باب فيمن شد سلطانه بالمعصية .
 ٢٣٢ • فيمن استعمل على المسلمين أحداً محاباة ، باب فيمن يستعمل أهل الظلم .
 ٢٣٣ • في عمال السوء وأعوان الظلمة ، ٢٣٤ باب الزجر عن الظلم .
 ٢٣٥ • غضب السلطان ، باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة .
 ٢٤٥ • ولاية المناصب غير أهلها ، باب إمارة السفهاء والصبيان ، ٢٤٦ باب ملك جهجاه

- ٢٤٦ باب في أبواب السلطان والتقرب منها ، باب الكلام عند الأئمة .
- ٢٤٦ • فيمن يصدق الامراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ، ٢٤٨ باب فيمن يرايهم .
- ٢٤٨ • في الامام الكذاب ، باب النهي عن سب الأئمة .
- ٢٤٩ • قلوب الملوك بيد الله فلا تسبوه ، باب هدايا الامراء ، باب الامير في السفر .
- ٢٥٠ كتاب الجهاد :
- ٢٥٠ باب في الهجرة ، ٢٥٢ باب هجرة البانة والبادية ، باب فيمن اقام الدين حيث كان .
- ٢٥٣ • النهي عن مساكنة الكفار ، باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها .
- ٢٥٣ • فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ، ٢٥٤ باب فضل المهاجرين .
- ٢٥٥ • في فقراء المهاجرين ، باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه .
- ٢٥٥ • الامير في السفر : ٢٥٦ باب ما يفعل إذا أراد سفراً .
- ٢٥٦ • النهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ، باب مناجاة الرفاق واجاباتهم .
- ٢٥٦ • وصية الامير في السفر ، ٢٥٧ باب أي يوم يستحب السفر ، باب أدب السفر .
- ٢٥٧ باب الخروج من طريق والرجوع من غيره ، ٢٥٨ باب المرافقة ، باب في الخيل .
- ٢٦٠ • منه في الخيل وارتباطها ، ٢٦١ باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٢٦١ • ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره ، ٢٦٢ باب تأديب الخيل .
- ٢٦٢ • إكرام الخيل ، باب الدعاء للخيل ، ٢٦٣ باب المسابقة والرهان .
- ٢٦٥ • النهي عن الجلب والخيب ، باب النهي عن خصاء الخيل وغير ذلك .
- ٢٦٥ • انزاء الحر على الخيل ، ٢٦٦ باب فيمن أطرق فرساً أو غيره .
- ٢٦٦ • كيف يعرف الفرس العتق من غيره ، باب سهم الفرس .
- ٢٦٦ • ركوب ثلاثة على دابة ، ٢٦٧ باب صاحب الدابة أحق بصدرها .
- ٢٦٧ • في دواب الغزاة وكراهية الاجراس ، باب كيف المشى .
- ٢٦٧ • مجاء في القسي والرماح والسيوف ، ٢٧٠ باب فيمن رمى بسهم .
- ٢٧١ • الاصابة في الرمي ، باب في الاوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك .
- ٢٧١ • في السيف ، باب آلات الحرب وتسميتها وما كان للرسول ﷺ .
- ٢٧٢ • فضل الجهاد ، ٢٨٠ باب القرض للجهاد وغيره .
- ٢٨٠ • فضل المهاجرين على القاعدين ، ٢٨١ باب الجهاد في المغرب ، باب الجهاد بالبحر .
- ٢٨٢ • غزو الهند ، باب في المجاهدين ونفقتهم ، باب فيمن خرج غازياً فمات .
- ٢٨٣ • فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ، باب إعانة المجاهدين .
- ٢٨٤ • فيمن لم يغز ولم يحجز غازياً ، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله .

- ٢٨٥ باب فضل الغبار في سبيل الله ، ٢٨٧ باب الحرس في سبيل الله .
- ٢٨٨ • التكبير على ساحل البحر ، ٢٨٩ باب في ارتباط ، ٢٩٠ باب الخدمة في سبيل الله .
- ٢٩٠ • أى الجهاد أفضل ، ٢٩١ باب في الشهادة وفضلها .
- ٢٩٦ • في زوجة الشهيد ، ٢٩٦ باب في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك .
- ٢٩٦ • في شهيد البر والبحر ، ٢٩٧ باب تمنى الشهادة .
- ٢٩٧ • فيمن جرح أو نكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة .
- ٢٩٨ • التعرض للشهادة ، ٢٩٩ باب في أرواح الشهداء ، ٢٩٩ باب فيما تحصل به الشهادة .
- ٣٠٢ • رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته ، ٣٠٢ باب فيمن يؤيدهم الاسلام من الأشرار .
- ٣٠٣ • الاستعانة بالمشركين ، ٣٠٣ باب النهي عن قتال الترك والحشنة ما لم يعتدوا .
- ٣٠٤ • كراعية تمنى لقاء العدو ، ٣٠٤ باب عرض الاسلام والدعوة اليه قبل القتال .
- ٣١٠ • منه في الدعوة الى الاسلام وفرائضه وسننه ، ٣١٠ باب النهي عن قتل الرسل .
- ٣١٥ • ما نهى عنه من قتل النساء وغير ذلك ، ٣١٨ باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة .
- ٣١٨ • عرض المقاتلة ليظلم من بلغ منهم فيجز ، ٣١٧ باب المشاورة في الحرب .
- ٣١٩ • الرأي والحدية في الحرب ، ٣٢٠ باب الحرب خدعة ، ٣٢١ باب بحث العيون .
- ٣٢١ • ما جاء في الرايات والألوية ، ٣٢٢ باب استئذان الأبرار في الجهاد .
- ٣٢٣ • الجهاد بالاجر ، ٣٢٣ باب فيمن يغزو بهال غيره ، ٣٢٣ باب خروج النساء في الغزو .
- ٣٢٤ • أغزوا تغنموا وسافروا تصحوا ، ٣٢٤ باب لا يقبل من عبد الا وثق الاسلام .
- ٣٢٥ • في جزيرة العرب واخراج الكفرة ، ٣٢٥ باب وقت القتال .
- ٣٢٦ • قتال الرجل تحت راية قومه ، ٣٢٦ باب النصف للقتال ، ٣٢٧ باب الشعار بالحرب .
- ٣٢٧ • كيفية القتال ، ٣٢٧ باب الصبر عند القتال ، ٣٢٨ باب فيمن فر من اثنين .
- ٣٢٨ • المبارزة ، ٣٢٨ باب فيمن يحمل على العدو وحده ، ٣٢٨ باب ما يقول عند القتال .
- ٣٢٩ • الاستنصار بالدعاء ، ٣٢٩ باب التحريق في بلاد العدو ، ٣٢٩ باب الجوار .
- ٣٣٠ • ما جاء في الغدر ، ٣٣٠ باب رأس القتيل يحمل ، ٣٣٠ باب في السلب .
- ٣٣٢ • فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ، ٣٣٢ باب في أسرى العرب .
- ٣٣٣ • النهي عن قتل أسير غيره ، ٣٣٣ باب الامام يقتل الأسير ، ٣٣٣ باب فيمن يسلم من الأسرى .
- ٣٣٣ • ادعاء الأسير الاسلام ، ٣٣٤ باب فيمن يسلم على يديه أحد ، ٣٣٤ باب المن على الأسير .
- ٣٣٥ • من أسلم على شيء فهو له ، ٣٣٥ باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين .
- ٣٣٦ • في الطعام يصاب في أرض العدو ، ٣٣٦ باب فيمن باع من ذلك شيئاً .
- ٣٣٦ • النهي عن النهبة ، ٣٣٧ باب في الغلول ، ٣٣٧ باب قسم النسيئة .